Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete



جامعة مؤتة

عمادة الدراسات العليا

القواعد الفقهية المستخلصة من كتاب المحلّى بالآثار للإمام ابن حزم في باب العبـــــادات

إعداد الطالب

لــؤي غالــب الذنيبــات

إشراف

الأستاذ الدكتور أحمد عبدالله العوضي

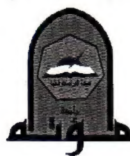
رسالــة مقدمــة إلــى عمــادة الدراســات العليــــا
استكمــالاً لمتطلبــات الحصول على درجــة الماجستيــر
في الشريعـــة قســـم الفقــه وأصــولـــه

جامعة مؤتة، 2006

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

بسم الله الرحمن الرحيم



جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

MUTAH UNIVERSITY
Deanship of Graduate Studies

نموذج رقم (14)

إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب لؤي غالب الذنيبات الموسومة بـــ:

القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم الظاهري في باب العبادات

استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله.

القسم: الفقه وأصوله.

	التوقيع	التاريخ	
أ.د. احمد عبدالله العوضي		2006/12/20	مشرفاً ورئيسا
د. أنس مصطفى أبو عطا		2006/12/20	عضواً
د. عبدالرحمن ابراهيم الكيلاني		2006/12/20	عضواً
د. علي محمود الزقيلي		2006/12/20	عضواً



عميد الدراسات العليا

أ.د. حسام الدين المبيضين

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي: 61710
تلفون: 99-03/2372380
فرعي 5328-5330
فاكس 03/2 375694
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
e-mail: dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete Documents

الإهــــــداء

إلى روح والدي ....

إلى والدتي.....

إلى زوجتي أم حمزة

إلى أخواني وأخواتي، إلى أبنائي: كرامة، وحمزة، وتلا.

إلى اللذين ينبشون في بطون الكتب ليخرجوا لآلئها ...

إلى كل عالم عامل وطالب علم مجاهد .....

وإلى كل من دعا لي ......

أهدي هذا الجهد المتواضع راجياً من الله القبول....

لــؤي غالــب الذنيبــات

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الشكــر والتقديــر

الشكر لله تعالى أن قدّر فأوجد مؤتة الجامعة، بكل مرافقها وموظ فيها، فشكرا لها، وشكراً لكلية الشريعة مدرسين وعاملين وشكر خــاص مــع خــالص الحــب والاحترام للأستاذ الدكتور أحمد العوضي الذي أشرف على هذه الرسالة وأعطاهــا من جهده ووقته الثمينين.

ثم الشكر إلى كل من ساعد في إتمام هذا العمل المتواضع و أخــص بــذلك زوجتي الغالية أم حمزة. ومدرسة الجديدة ممثلة بمكتبتها وأمين مكتبتها.

كما ولا يفوتني أن اشكر الأساتذة الأفاضل الذين تفضلوا بقبول مناقشة هــذه الرسالة، فللكل الشكر والعرفان.

وموفور الشكر لمن أعانني في تنسيق هذه الرسالة وإخراجها بشكلها الفنــي السيد محمد حمزة الذنيبات.

لؤي غالب الذنيبــات

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

قائمة الملاحق

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit


Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الملخص

القواعد الفقهية المستخلصة من كتاب المحلى بالآثار للإمام ابن حزم في باب العبـــــادات

لؤي غالب الذنيبات

جامعة مؤتة، 2006م

تهدف الدراسة إلى استخلاص القواعد الفقهية عند الإمام ابن حـــزم فـــي بـــاب العبادات من خلال كتابه القيم "المحلَّى بالآثار". ومن ثمَّ شرح القواعد المستخلصـــة وبيان أدلتها، وذكر بعض المسائل الفرعية التي تنطوي تحتها.

وتوصلت الدراسة إلى قلة اهتمام الإمام ابن حزم في القاعدة الفقهية، حيـــث إن منهجه قائمٌ على الوقوف عند ظاهر النص، ولكنه تلفَّظ بما يشبه القاعدة دون الإشارة إلى ذلك.

كما بينت الدراسة قلة الدراسات في القواعد الفقهية ، المتعلقـــة بالإمـــام ابـــن حزم،وانحصار أغلب الدراسات في الأئمة الأربعة المشهورين وتلاميـــذهم . كمـــا أوضحت الدراسة أهمية القاعدة الفقهية بشكل عام، وأنها غدت من أهـــم الوســـائل الموصلة إلى الحكم الشرعي بسهولة ويسر. وكشفت الدراسة عن مدى تأثير الأجواء المحيطة بالفقيه على فقهه، وهذا ما حصل مع الإمام ابن حزم، إذ بيَّنـــت الدراســـة كيف أن المحن والابتلاءات التي مرَّ بها بعد حياة الرفاهية التي عاشها كيف أثرت على طبيعة ابن حزم في التعامل مع العلماء.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

Abstract

The jurisprudential rules that deduced from Ibn Hazm's Book (Al-Mohalla Bel-Athar) in the Topic of Worships.

Lu'ai Ghalep Al-Thunibat

Muta'h University, 2006

This study aims to deduce jurisprudential rules that but by Ibn Hamza at hi book (Al-Mohalla Bel-Athar) under topic of worships. In addition to explain the deduced rules and shown their evidences, and to mention to some subissuses.

The study reached to the less interest of the Iman in jurisprudential, that is his method based on standing on explicit text, but he vocalized with that was look like the rule without referring to that.

The study also shown the penury of jurisprudential studies either in rules or in other subject- related to Ibn Hamza, as a thorough. Jurist. And the most constriction was to studies related to the four famous Iman's and their approaches and to their followers or students. As well as the study of caused on the importance of rule in general and it has become the most important means that load to jurisprudential rule easily. The study related a bout the range of influence of the environment that surrounded the Jurist on his Jurisprued, that what had happened to the Iman Ibn Hamza, is that revealed the disasters and distresses in which he went through after a welfare life that he lived and how was it affected him and his method.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الفصل الأول

خلفية الدراسة ومشكلتها

1.1 مقدمــة

الحمد لله الذي خلقنا ورزقنا وجعل الأبصار والأفئدة ، وصــلى الله علــى سـيد المرسلين محمد عبده ورسوله، وأتمَّ صلاة وأفضلها وأزكاها، عليه من ربنا تعالى ثمَّ منَّا أفضل السلام وأطيبه، أما بعد:

يعدُّ علم القواعد الفقهية من العلوم المهمة لدى الدارسين في علــوم الشــريعة، حيث إن في دراستها تأصيلاً للفقه وتنظيماً، وكما قيل (بدون قواعد تعمُّ الفوضى).

ولا يخفى على أحدٍ أنَّ القواعد الفقهيَّة تسهل للفقيه معرفة الأحكــام الشــرعية للمسائل المتفرعة عن تلك القواعد.

وإني لمَّا أحسست بأهمية القاعدة الفقهية آليت على نفسي إلا أن أكتــب فيهــا، ولإعجابي الشديد بالإمام ابن حزم الأندلسي العالم المجتهد الأديب، جمعت بين حبي له ورغبتي في الكتابة في القواعد الفقهية، وبعد استخارة الله عــز وجــل وســؤاله التوفيق والسداد، وتوكلي عليه، كانت هذه الدراسة.

وإني لأرجو الله مزيد العطاء، والقوة في مواصلة العلم، وطلبه، أملاً مني إكمال المحلَّى قراءةً واستنباطاً وتنقيباً عن كنوز علمٍ من أعلام الأمة الإسلامية غفل عنــه الكثير من طلاب العلم.

2.1 مشكلة الدراسة

تعد القواعد الفقهية من الأهمية بمكان حتى أخذت حيزا كبيرا من البحث، لذلك راح أكثر طلاب العلم ومعلميه إلى استخلاص القواعد الخاصة بالفقهاء والعلمــاء ، وانصب جهد أكثرهم على الأئمة الأربعة ، وابن تيمية، وابن القــيم، وغيــرهم مــن العلماء في المذاهب الأربعة المعروفة سواء أكانت للمذاهب أو لتلاميذه ، ولــم أجد من كَتَبَ عن الإمام ابن حزم الظاهري في هذا الباب وقد وجدت من الصــعوبة العثور على أن هذه القواعد ذكرها ابن حزم أم لا، مع أن أغلب الذين كتبوا بين أيــا

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

من العلماء قال بهذه القاعدة أم لم يقل . فعقدت العزم -متوكلاًعلى الله عز وجل - على أن ألملم وبلّل جهدي في الوصول إلى القواعد الفقهية عند ابن حزم الظاهري، على الرغم من نصح الكثيرين لي بالابتعاد عن هذا الموضوع لصعوبته.

3.1 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الوصول إلى القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم الظاهري في باب العبادات (الطهارة، الصلاة، الصيام، الزكاة، الحج). من خلال كتابه القيم "المحلى بالآثار" وذلك لما عرف عن الإمام من سعة العلم وحدة ذكاء واحاطته بعلوم الشريعة، وبلوغه رتبة الاجتهاد، وتفرده في منهجيته في ذلك.

4.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها استخراجا للقواعد الفقهية عند علم من أعلام الشريعة وإظهاراً لمعالم أساسيات مذهب يكاد يكون مندرساً لولا توثيقه بالكتب على يد صاحبه الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى.

5.1 أسباب اختيار الدراسة

أ. الرغبة في الإطلاع على أسرار وخفايا المذهب الظاهري.

ب. خلو المكتبة الإسلامية –فيما أعلم- من كتاب عالج القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم.

ج. التعرف على منهج الإمام ابن حزم في الوصول للحكم.

6.1 الدراسات السابقة

بعد البحث المضني وسؤال أهل الاختصاص لم أعثر على دراسة متخصصة في القواعد الفقهية عند ابن حزم، ولكن هناك دراسات متعددة في علم القواعد الفقهية بشكل عام ومن تلك الدراسات في المذاهب الأربعة:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

أولاً: المذهب الحنفي

كان لفقهاء المذهب الحنفي فضل السبق في الـ تصنيف في هذا الفن من فنون الفقه، ويروى أن أبا طاهر محمد بن سفيان الدباس قام بجمع أهم قواعد مذهب أبي حنيفة في سبع عشرة قاعدة كلية ثم قام أبو الحسن الكرخي بعمل رسالة ضمت سبعاً وثلاثين قاعدة، وتعد هذه الرسالة النواة الأولى للتصنيف في هذا المجال[1] بعد ذلك توالت الكتابة في القواعد الفقهية عند مختلف مذاهب أهل السنة.

ثانياً: المذهب المالكي

أ. أنوار البروق في أنواء الفروق لأحمد بن إدريس القرافي.

ب. القواعد لمحمد بن احمد المقَّري.

ثالثاً: المذهب الشافعي

أ. قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبدالسلام.

ب. الأشباه والنظائر لمحمد بن عمر الوكيل المعروف بابن المرحّل.

ج. الأشباه والنظائر لتاج الدين عبد الوهاب السبكي.

د. الأشباه والنظائر في الفروع لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي.

رابعاً: المذهب الحنبلي

أ. القواعد النورانية الفقهية لابن تيمية.

ب. القواعد لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب.

وهناك من كتب في القواعد الفقهية بشكل عام دون تخصيص مذهب معين أو إمام معين، منهم:

1. القواعد الخمس الكبرى والقواعد المندرجة تحتها ، لإسماعيل بن حسن علوان، نشر دار ابن الجوزي.

2. القواعد الفقهية الكبرى وأثرها في المعاملات ، إسماعيل عبدالله ، نشر دار الفاروق الحديثة.

---

(1) الزرقا، مصطفى أحمد، المدخل الفقهي العام، ج 2، ص954-955، دار الفكر، دمشق، طبعة عاشرة، 1968م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3. القواعد الفقهية على المذهب الحنفي والشافعي ، د. محمد الزحيلي، منشورات جامعة الكويت.

4. القواعد الفقهية مفهومها، نشأتها، تطورها، علي أحمد الندوي، نشر دار القلم.

5. القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة،محمد عثمان شبير ، نشر دار القلم.

6. القواعد الفقهية ، الدكتور يعقوب البا حسين ،مكتبة الرشد.

وهناك من الباحثين من قام بدراسة القواعد واستخراجها عند علم من الأعلام منهم:

1. الدكتور محمد الروكي ،رسالة ماجستير بعنوان (قواعد الفقه المالكي من خلال كتاب الإشراف)، حيث قام الباحث باستخراج القواعد الفقهية من كتاب الإشراف في كل الأبواب الفقهية من عبادات ومعاملات وحدود.

2. الدكتور عبدالله العيسى،رسالة دكتوراة بعنوان (القواعد الفقهية في بابي العبادات والمعاملات من خلال كتاب المغني).

3. إبراهيم على أحمد الشال،رسالة ماجستير بعنوان (القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في المعاملات المالية).

7.1 منهجية البحث

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي فقد قمت باستقراء القواعد الفقهية في كتاب المحلى ثم قمت بشرح كل قاعدة ذاكرا أدلتها عند الإمام ابن حزم من القرآن والسنة وكلام المؤلف رحمه الله. ثم عرضت بعض المسائل الفرعية التي تضمنتها هذه القواعد.

وكذلك قمت بتخريج الأحاديث الواردة في الدراسة من مصادرها واكتفيت بذكر الإمام البخاري والإمام مسلم أو كليهما إذا كان الحديث عندهما وان لم يكن رواه احدهما ذكرت مكانه في المصادرالأخرى مع ذكر الحكم عليه، وقد حرصت أن ابتعد ما أمكنني عن الحشو وذكر ما لا يلزم ولذلك جاءت الدراسة متواضعة في الحجم سالمة من ورم الحشو.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

8.1 خطة الدراسة

تنقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: خلفية الدراسة ومشكلتها.

الفصل الثاني: التعريف بابن حزم والقاعدة الفقهية، ويشتمل على:

1. حياة الإمام ابن حزم ،مولده،طلبه للعلم، منهجه،شيوخه وتلاميذه ، كتبه، مذهبه الظاهري، وفاة ابن حزم.
2. القاعدة الفقهية، معناهالغة واصطلاحا ، الضابط الفقهي، القاعدة الأصولية والفرق بينها وبين القاعدة الفقهية ، أهميةدراسة القواعد الفقهية ، القاعدة الفقهية عند الإمام ابن حزم.

الفصل الثالث: القواعد الفقهية المستخلصة.

وسأتكلم في كل قاعدة عن مفهومها، أدلتها، تطبيقاتها (فروعها).

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات .

ملحق فهرسة الآيات القرآنية، وفهرس الأحاديث النبوية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الفصـــل الثاني

التعريف بابن حزم والقاعدة الفقهية

تمهيـــد :

لا يحار الباحث في حياة ابن حزم –رحمه الله-، فقد أرَّخ لحياته وكتب مذكرات أيامه، فغدت مرجعاً لأيامه وأخباره، ف في كتابه طوق الحمامة كتب عن أحوال حياته التي مر بها، فمنه نستقي ، وبكتابات المؤرخين نستأنس في التوثيق لحياة الإمام ابـــن حزم –رحمه الله تعالى-.

1.2 حياة الإمام ابن حزم الأندلسي

1.1.2 اسمه ونسبه

هو الإمام الحجة أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الفارسي الأصل[1].

وفي معجم الأدباء لم ي ردكر ابن معدان، فإما أن يك ون ساقط ســـهواً، أو انـــه اختصر النسب اختصاراً[2].

وقد توافق ما ذكره ابن حجر في لسان الميزان مع ما ذكره الذهبي في الســـير في إثبات ابن معدان[3]، وفي البداية والنهاية هو ابن معد وليس معدان[4].

---

(1) الذهبيشمس الدين محمد بن احمد بن عثمان سير أعلام النبلاء، ج 18، ص184، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1904.

(2) الحمويياقوت بن عبدالله الرومي ،معجم الأدباء، ج 3، ص546 -547، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م.

(3) ابن حجرأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني ، لسان الميزان، ج4، ص229، دار الفكـــر، ط1، 1987م.

(4) ابن كثيرأبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي ،البداية والنهاية، مجلـــد 6، ج11، ص98، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1985م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

واكتفى أبو زهرة في نسبه إلى بن صالح بن سفيان بن يزيد فأسقط بذلك خلفاً ومعدان[1].

ولعلّ هذا من باب الاختصار فنسبه إلى الجد الأعلى مع إسقاط بعض الأسماء، وليس إلغاء نسبه إلى خلف بن معدان، كما فعل ابن حجر في الميزان.

وجده خلف هو أول من دخل الأندلس من أسرة ابن حزم واستقر به المقام في قرطبة.

وقد اشتهر ابن حزم الأندلسي بـ كنية" أبو محمد"، ونسبه فارسي، فهو من الموالي، وجده يزيد مولى يزيد بن أبي سفيان أخي معاوية[2]، وقد وجد الباحث من ترجموا له متفقين على انه من الموالي.

2.1.2 مولده وحياته

ولد الإمام ابن حزم -رحمه الله- في قرطبة سنة أربع وثمانين و ثلاثمائة (384هـ)[3].

وليس ثمة اختلاف في يوم مولده، فقد وجد بطريقة التعيين فقد ذكر الحموي في المعجم عن صاعد بن أحمد الحيانيِ[4] أن الإمام ابن حزم كتب إليه أنه ولد بعد صلاة الفجر من آخر يوم في شهر رمضان سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة[5].

---

(1) أبو زهرة، محمد أبو زهرة ابن حزم، حياته وعصره وآرائه الفقهية، ص 23 ، دار الفكر العربي.

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج18، ص184.

(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج 18، ص185، ابن حجر ، لسان الميزان، مرجع سابق، ج4، ص294.

(4) هو القاضي صاعد بن احمد الحياني الأندلسي المتوفى سنة 462هـ، و له كتاب اسمه(طبقات الأمم)، وهو احد تلاميذ الإمام ابن حزم.

(5) الحموي، معجم الأدباء، ج3، ص547، مرجع سابق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وهكذا في معجم الأدباء وأثبت أبو زهرة في كتابه (ابن حزم) أنّ صاعداً قال سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، ولم أعثر على كتاب صاعد هذا، فيكون الاختلاف في سنة واحدة.

وأكثر من ترجم للإمام ابن حزم –رحمه الله- جعل مولده سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، فربما تكون خطأ في الطبعة التي بين يدي من المعجم ، والأصح أنها سنة أربع وثمانين.

ولعل الاختلاف في سنة مولده ليس مرده إلى كونه مغموراً، كما هو الحال في كثير من العلماء الذين يولدون مغمورين، ثم يشتهر، فابن حزم ولد مشهوراً، فأبوه كان وزيراً للمنصور محمد بن عامر ثم لابنه المظفر.

فابن حزم ولد معروفاً وعاش منعماً في القصور بين الجواري والعبيد، قال ابن كثير: "وكان من بيت وزارة ورياسة، ووجاهة ومال وثروة "[1]. وقال الذهبي: "نشأ في نعم ورفاهية .."[2]. فكان لهذه الحياة أثرها في علم الإمام ابن حزم فقد اتجه إلى العلم حباً في طلبه وتحصيله، وليس تكسباً أو طلباً لجاه أو رتبة ، فلقد دارت بين ابن حزم وبين أبي الوليد الباجي مناظرة، فقال الباجي : "أنا أعظم منك همة في طلب العلم لأنك طلبته وأنت معان على سهره بمشكاة الذهب وطلبته، وأنا أسهر بقنديل بائت السوق.قال ابن حزم : هذا الكلام عليك لا لك، لأنك إنما طلبت العلم وأنت في تلك الحال رجاء تبديلها بمثل حالي، وأنا طلبته في حين ما تعلم وذكرت فلم أرجو به إلا علو القدر العلمي في الدنيا والآخرة"[3].

لكن حياة النعيم والرفاهية لم تدم لهذا الغلام المرفه الناشئ ولا لأسرته، فأبوه كان وزيراً في آخر عهد دولة بني أمية في الأندلس، وبعدها توالت النكبات، فها هو يقول عن نفسه في طوق الحمامة"... ثم شغلنا بعد قيام أمير المؤمنين هشام المؤيد بالنكبات وباعتداء أرباب دولته، وامتُحنا بالاعتقال والتغريب والإغرام الفادح

(1) ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ص98.
(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص186.
(3) العقاد، عباس محمود، نوابغ الفكر العربي، ابن رشد، دار المعارف، بيروت، 1953م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

والاستتار ..ثم ضرب الدهر ضَدَ رَبَاته وأجلينا عن منازلنا وتغلب علينا جند البربر"[1].

قال الإمام أبو زهرة :"... ولعلّه كان الدرس الذي لا بد منه لكي تكتمل قوة نفسه، فإن النعيم المطلق قد يُحدث طراوة في النفس لا يكون معها جد ... وكذلك كانت حياة ابن حزم كلها، اختلطت فيها الشدة والنعمة، وطيب العيش بجهد الحياة فكان مزاجاً من الرقة والعنف، والعواطف الناعمة والجدل الصارم"[2].

3.1.2 طلبه للعلم

أخذ ابن حزم –رحمه الله- العلم في صغره على أيدي النساء في القصور التي عاش فيها، وكان بداية أخذه القرآن والخط والحساب والشعر.

قال ابن حزم :"... ولقد شاهدت النساء وعلمت أسرارهن ما لا يكاد يعلمه غيري، لأني ربيت في جحورهن، ونشأت بين أيديهن، ولم أعرف غيرهن ... وهن علمنني القرآن وروينني كثيراً من الأشعار، ودربنني في الخط"[3].

بدأ طلب العلم الشرعي أعني الفقه والحديث والعقائد - عندما بلغ السادسة عشرة فقد قال الذهبي :".وسمع في سنة أربعمائة وبعدها ..."[4]، ولما كان مولده سنة ثلاثمائة وأربع وثمانين يصح أنه في السادسة عشرة وليس في السادسة والعشرين[5]. كما ذكر بعض المؤرخين.

ولطلبه العلم قصة تناولها كل من ترجم لابن حزم فقد ذكرها الحموي في معجم الأدباء[6]. مختصرها أنه دخل المسجد فلم يصل تحيةً للمسجد ودخله مرة أخرى بعد

---

(1) طوق الحمامة، ابن حزم، ص11-12، تحقيق: حسن كامل الصيرفي، و أ. إبراهيم الأنباري، مطبعة الاستقامة، القاهرة.

(2) أبو زهرة، ابن حزم حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص32.

(3) ابن حزم، طوق الحمامة، مرجع سابق، ص50.

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج18، ص105.

(5) الحموي، معجم الأدباء، مرجع سابق، ج3، ص549.

(6) المصدر السابق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

العصر فصلى تحية المسجد فعاب عليه بعض الناس تلك الصلاة في وقت الكراهة واتهموه بالجهل.

و يرى الباحث أن هذا الخبر لا يتفق مع واقع ابن حزم العلمي في سن السادسة عشرة ووجه عدم اتفاقه أنه ثبت أن ابن حزم تلقى على أحمد بن الجسور الحديث وبعده الهمذاني. فيقول ابن حزم: حدثنا الهمذاني في مسجد القمري بالجانب الغربي من قرطبة سنة 401هـ[1]، فكيف يعرف رواية الحديث ولا يعرف تحية المسجد[2]، أقول إن القصة صحيحة لأنها مروية من ابن حزم نفسه، ولكن في سن أصغر من ستة عشر عاماً –والله أعلم-.

و قد بدأ التفقه في المذهب المالكي، ثم انصرف إلى المذهب الشافعي، ثم داوم البحث وطلب العلم حتى صار صاحب مذهب خاص به[3]. وقيل إنه أول ما تفقه تفقه على المذهب الشافعي ثم صار إلى مذهبه الخاص[4].

4.1.2 شيوخ ابن حزم وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

ذكر الإمام الشاطبي في الموافقات أن ابن حزم لم يلازم شيخاً فيتأدب بأدبه، فلذلك كان لسانه سليطاً على العلماء[5]، ويجيب الباحث لهذا التعليل من الإمام الشاطبي رحمه الله، فقد ذكر ابن حزم أنه سمع من علماء كثر وروى عنهم الحديث ومن هؤلاء ما ذكره الذهبي من أن ابن حزم قد سمع من يحيى بن مسعود وهو

(1) ابن حزم، طوق الحمامة، مرجع سابق، ص135.

(2) أبو زهرة، ابن حزم، حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص33-35، بتصرف.

(3) المرجع السابق، ص38-40.

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج18، ص186، والحموي، معجم الأدباء، مرجع سابق، ج3، ص552، ابن حجر، لسان الميزان، ج4، مرجع سابق، ص232.

(5) الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز، ج1، ص95، دار المعرفة، بيروت.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

أعلى شيخ عند ابن حزم،ومن أبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور، ويونس بن عبدالله بن مغيث القاضي، وحمام بن أحمد القاضي، ومحمد بن سعيد بن عثمان"[1].

وكان ابن حزم يدرس كل ما يصل إليه وعلى كل من يلقاه من الشيوخ والعلماء[2].

وبجوار هؤلاء العلماء الذين تلقى عليهم واختلط بهم وأخذ عنهم كان ثمة أساتذة آخرون لا نعرفأشخاصهم، وقد تلقى هو آثارهم، وأولئك الذين زخرت بكتبهم مكاتب قرطبة والمرية والقيروان[3] وغيرها.

ثانياً: تلاميذه.

أهم تلاميذه وأكثر من وعي وحفظ علم ابن حزم هو ولده أبو رافع الفضل، وأبو عبدالله الحميدي ووالد القاضي أبي بكر بن العربي، و ابن العربي فقد نقل عن ابن حزم الكثير من الأخبار، كما في معجم الأدباء للحموي.

كما روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ويونس بن أبي إسحق وأبو الزناد وموسى بن عقبة [4]. فنرى أن الإمام ابن حزم تربى على أيدي علماء وخرَّج من التلاميذ من كان لهم عظيم الذكر من العلماء بعده.

5.1.2 صفات ابن حزم

كانالإمام ابن حزم رحمه الله واسع العلم في الفقه وأصوله وعلوم العربية وعلم الكلام والفِرَق والمذاهب وكان على درجة راقية من الذكاء والتدين قال ابن بشكوال: [5]"كان أبو محمد أجمع أهل الأندلس قاطبةً لعلوم الإسلام، وأوسعهم معرفة"[6].

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج18، ص185.

(2) أبو زهرة، ابن حزم، حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص40.

(3) أسماء مدن في الأندلس زارها ابن حزم وسكن بها.

(4) ابن حجر، لسان الميزان، مرجع سابق، ج4، ص233.

(5) هو الإمام الحافظ أبو القاسم خلف بن عبدالملك بن مسعود بن بشكوال الأنصاري الأندلسي.

(6) نقلاً عن مقدمة طوق الحمامة، مرجع سابق، بقلم الأستاذ إبراهيم الأنباري.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وكان إليه المنتهى في الذكاء وحدة الذهن وسعة العلم والصدق والديانة والحشمة والسؤدد والرياسة[1].

أُخذ على ابن حزم أنه كان سليط اللسان على العلماء فهو يسبهم ويسفههم، ورد بعض العلماء هذا إلى أنه لم ي أدتب على الشيوخ كما قال الشاطبي[2]، ورددنا على هذا بذكر الشيوخ الذين تتلمذ على يديهم ابن حزم، ورد بعض العلماء هذا إلى المحنة التي لاقاها ابن حزم من مخالفيه وإحراق كتبه[3]، ولاقى ذلك مرضاً كان يعاني منه الإمام ابن حزم مما دفعه إلى الشتم والسب لمعارضيه، فهو يقول: ولقد أصابتني علَّة شديدة ولَّدت عليَّ ربواً في الطحال شديداً، فولَّد ذلك عليَّ من الضجر وضيق الخلق قلة الصبو[4] ويظن الباحث أن هذا المرض أشبه بداء السكر في هذا العصر والذي من شأنه إثارة العصبية، وبعد كل هذا الاحتقار لشخص ابن حزم وإحراق كتبه وضيق الخلقالذي ابتلي به ، يُسأل لماذا السبُّ والشتم، ثم إن ابن حزم أعاب على من سب العلماء وحقرهم في كتابه الأخلاق والسير.

6.1.2 كتب ابن حزم

ألف ابن حزم كتباً كثيرة جداً، ذكرها الذهبي في سيرة الإمام فبلغت نحواً من ثمانين كتاباً[5]، منها:

1. الإيصال إلى فهم الخصال، قال عنه الذهبي في خمسة عشر ألف ورقة.
2. المجلى: وهو الذي شرحه ابن حزم بالمحلى.
3. المحلَّى في شرح المجلى بالحجج والآثار في الأحداث.

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج18، ص193.
(2) الشاطبي، الموافقات،مرجع سابق،ص95
(3) أبو زهرة، ابن حزم، مرجع سابق ، ص52.
(4) ابن حزم، علي بن أحمد، الأخلاق والسير في مداواة النفوس، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، ص71، بيروت.
(5) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج8، ص193 -197.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

4. مراتب الإجماع.تحدث فيه الإمام ابن حزم عن مواضع الإجماع بين العلماء من وجهة نظره هو.
5. الأخلاق والسيرفي مداواة النفوس .تحث فيه الإمام عن المعالجات النفسية بالتحلي بالأخلاق الإسلامية
6. طوق الحمامة في الألفة والآلاف .تحدث في عن الحب وعن علاقات البشر بعضهم ببعض.
7. الفصل في الملل والنحل. وهو كتاب عن العقائد والأديان التي اعتنقها البشر.
8. الإحكام في أصول الأحكام. هو متاب في أصول الفقه الإسلامي.
9. النبذ الكافية، اختصار لكتاب الإحكام في أصول الأحكام.

7.1.2 منهج الإمام ابن حزم في الفقه وأصوله

أهم ما يميز منهج الإمام ابن حزم هو وقوفه على ظاهر النص والبعد عن التأويل للنصوص. ولقد اتفق الإمام ابن حزم مع غيره من العلماء على حجية الكتاب والسنة والإجماع مع خلاف في ماهيته.

مصادر الأدلة عند ابن حزم

قال ابن حزم :"الأصول التي لا يُعرفُ شئ من الشارع إلا منها أربعة هي نص القران، ونص كلام الرسول صلى الله عليه وسلم - الذي إنما هو من عند الله تعالى مما صح عنه عليه السلام ونقله الثقات أو التواتر، وإجماع جميع علماء الأمة، ودليل منها لا يحتمل إلا وجها واحدا "[1] ومعنى قوله :"دليل منها لا يحتمل إلا وجها واحدا" إن ما ثبت أنه دليل بهذه العناصر الثلاثة يكون حجة أيضاً[2].

أولاً: القرآن الكريم

قال ابن حزم :"لمّا تبين بالبرهان و المعجزات أن القرآن الكريم هو عهد الله إلينا الذي الزمنا الإقرار به والعمل بما فيه وصح بنقل الكافة الذي لا مجال للشك فيه أن

(1) ابن حزمعلي بن أحمد سعيد، الإحكام ، ج1، ص71، ط1، دار الحديث، القاهرة، 1404هـ.

(2) أبو زهرة، ابن حزم حياته آراؤه، مرجع سابق، ص310.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

هذا القرآن هو المكتوب في المصاحف المشهورة في الآفاق كلها فقد وجب الانقياد لما فيه ..."[1] يعتبر ابن حزم كغيره من العلماء القران الكريم المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي الذي تكتسب منه الأحكام الشرعية ولكنه لا يرى تأويل النص والبعد به عن ظاهره فهو يقول: "لا يحل لأحد أن يحيل آية عن ظاهرها لأن من أحال نصا عن ظاهره في اللغة بغير برهان أو إجماع فقد ادعى أن النص لا بيان فيه وقد حرف كلام الله تعالى عن موضعه وهذا عظيم جداً"[2].

نرى من خلال هذا من أن ابن حزم يعد تأويل النص اتهاماً لله عز وجل أو لرسوله عليه السلام بالعجز عن إيضاح المراد أو النسيان وحاشا أن يكون هذا فمعنى كلامه أن أحداً يقول: أراد الله كذا وقصد كذا، وابن حزم يقول لو أراد الله ذلك لقاله فما هو عاجز عنه ولا مُخف لأوامره سبحانه وتعالى. كما برهن على وجوب الوضوء من لمس المرأة أيا كانت حتى لو الأم أو الابنة لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مَّنكُم مِّن الْغَآئِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾[3] قال: "وادعى قوم أن اللمس المذكور في هذه الآية هو الجماع. قال أبو محمد: هذا تخصيص لا برهان عليه ومن الباطل الممتنع أن يريد الله عز وجل لماسا فلا يبينه فعوذ بالله من هذا"[4]. ويرى ابن حزم أن القران لا يحتاج إلى بيان، ورد على من قال إن القران بيانه السنة دائما وانه لا يفهم إلا بطريق السنة فقال: "فان قال قائل لا يجوز أن يبين القران إلا بالسنة لان الله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[5] قيل له وبالله التوفيق: ليس في الآية التي ذكرت أنه عليه الصلاة والسلام لا يبين إلا بوحي لا يتلى بل فيها بيان جلي ونص

---

(1) ابن حزم، الإحكام، مرجع سابق ج 1، ص95-96.

(2) ابن حزم علي بن أحمد سعيد، النبذ الكافية، تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز، ص 37، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ؛ ابن حزم، الإحكام، مرجع سابق ج3، ص43.

(3) سورة النساء، آية43.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة165، ص228.

(5) سورة النحل، آية 44.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ظاهر أنه انزل تعالى عليه الذكر ليبينه للناس والبيان هو بالكلام فإذا تلاه النبي صلى الله عليه وسلم فقد بينه ، ثم إن كان مجملا يفهم معناه من لفظ بيّنه حينئذ بوحي يوحى إليه إما متلو أو غير متلو كما قال تعالى ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[1] فاخبرتعالى أن بيان القران عليه عز وجل[2]. وقد قال عز وجل: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا﴾[3]، وقال مخبراً عن القرآن: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[4].

ثانياً : السنة

قال ابن حزم : "قال علي... وقد صدق الله تعالى إذ يقول: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾[5] وهي -أي السنة- مثل القران في أن كل ذلك وحي من الله تعالى قال عز وجل : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[6]. قال علي ولا خلاف بين المسلمين في انه لا فرق بين وجوب طاعة قول الله عز وجل ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[7] وبين وجوب طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره أن يصلى الظهر أربعا والمسافر ركعتين "[8]. والسنة عند ابن حزم كما هي عند غيره قول أو فعل أو تقرير ولكنه يعتبر الوجوب فقط في السنة القولية أما الأفعال والتقارير فإنه يعتبر الاقتداء بها أسوة حسنة لا على سبيل الوجوب ، وهذا ما فهمه الباحث من خلال الدراسة في المحلى . فهو يقول -أي ابن حزم- عن المبيت في

---

(1) سورة القيامة، آية 18 -19.

(2) ابن حزم، الإحكام، مرجع سابق، ج1ص78.

(3) سورة النساء، آية176.

(4) سورة النحل، آية89.

(5) سورة النساء، أية80.

(6) سورة النجم، آية3.

(7) سورة البقرة، آية110.

(8) ابن حزم، الإحكام، مرجع سابق، ج2، ص159.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

منى أيام الحج فالمبيت فيها سنه وليس فرضاً لأن الفرض إنما هو أمره -صلى الله عليه وسلم - فقط"[1].

ولو نظرنا إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم خ ذوا عني مناسككم لوجدنا أن المبيت بمنى واجبا بناء على القول وهذ ا ما لم ينظر إليه ابن حزم رحمه الله. وقال في الإهلال بالحج من حيث أهلّ أجزأه لأنه فعل لا أمر "[2]. وقال عن الأذان للفوائت: "وإنما لم نجعل ذلك واجباً لأنه عمل لا أمر "[3] وقال " وأفعاله عليه السلام على الاتساء لا على الوجوب " [4] نرى انه لم يوجب هذه الأعمال لأن الدليل الذي بنيت عليه إنما هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم - وليس أمره وأمثلة ذلك كثيرة في المحلى،لذلك قال الباحث: أن ابن حزم اعتبر الواجب هو القول فقط [5]. وقوله هذا غير دقيق ولا يمكن أخذه على إطلاقه وإنما هو منهج ابن حزم .

والسنة متواتر وآحاد .والمتواتر بلا خلاف واجب الأخذ به ويعتبر ابن حزم خبر الآحاد كالمتواتر في وجوب العمل به واستدل لذلك بما يلي[6]

1. قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[7].

2. إرسال الرسول إلى الملوك والزعماء في عصره رسولا واحدا وهذ ا مقطوع به بلا خلاف . وقد الزم النبي صلى الله عليه وسلم كل ملك ورعيته قبول ما أمرهم به الرسول فكان إرسال الواحد دليل على قبول خبر الواحد العدل .

---

(1) ابن حزم، المحلى، مجلد5، مسألة 846، ص195.
(2) المرجع السابق، مسألة829، ص81.
(3) المرجع السابق، مجلد 3 مسألة479، ص96.
(4) المرجع السابق، مجلد 3 مسألة446، ص25.
(5) المرجع السابق، ج2، ص146.
(6) المرجع السابق، ج1، ص105.
(7) سورة التوبة، آية122

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ولم يأخذ ابن حزم بالموقوف والمرسل[1] ويرى أن السنة تنسخ القران[2] وتخصصه[3] .

ثالثاً : الإجماع

بيَّن ابن حزم مفهوم الإجماع فقال :"والإجماع هو ما تيقن أن جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - عرفوه وقالوا به ولم يختلف منهم أحد"[4] . ومن قوله هذا نرى أنه يقول بوقوع الإجماع فقط في عصر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، ولا يمكن أن يقع فيمن بعدهم ثم يقول التيقن من أن الصحابة علموا بذلك وضرب لذلك مثلا عدد ركعات الصلوات والصيام .."[5].

رابعاً : الاستصحاب

والاستصحاب في اصطلاح ابن حزم هو بقاء حكم الأصل الثابت بالنصوص حتى يقوم الدليل منها على التغير[6] وقد اخذ ابن حزم بالاستصحاب[7].

ورد ابن حزم **القياس والاستحسان**[8] وله في ذلك كتب منها إبطال القياس كذلك لم يأخذ ابن حزم **بمفهوم المخالفة**[9] ولا**بمبدأ سد الذرائع**[10] ومما لاحظه الباحث أن ابن حزم **لا يهتم بفتوى الصحابي** كثيرا فإذا خالفت النص قدم النص عليها حيث يعتبر ذلك تقليدا أي إتباع فتوى الصحابي بغير دليل - والتقليد بغير دليل مرفوض عنده وهذا مبثوث في مسائله الفقهية في المحلى.

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة 93ص72

(2) المرجع السابق، مسألة94، ص74.

(3) أبو زهرة، ابن حزم حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص346

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة96، ص75-76.

(5) المرجع السابق.

(6) بني أحمد،خالد علي سليمان ،مخالفات الإمام ابن حزم للأئمة الأربعة في الأحوال الشخصية والمعاملات، ص45، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 11426هـ-2006م.

(7) أبو زهرة، ابن حزم حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص418، 419.

(8) المرجع السابق، ص451-471.

(9) بني احمد، مخالفات الإمام ابن حزم، مرجع سابق، ص50-51.

(10) أبو زهرة، ابن حزم حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص473.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

8.1.2 وفاة ابن حزم

عاش ابن حزم حياة النعيم والدعة، وعاش حياة الابتلاء والمحنة ، وله رحــلات كثيرة[1]، داخل الأندلس، ودخل السجن ودافع عن مذهبه الذي ارتضاه لنفسه، حتــى وافاه القدر سنة 456هـــ[2].

9.1.2 نبذة عن المحلى

كتاب فقهي يحتوي على آراء من أيَّد ابن حزم و من خالفه، وأدلة كل رأي مــع النقد والتحليل، كما أنه يحتوي أحادث موصولة الإسناد، فهو أشبه أن يكون بمسند.

لم أرَ الإمامابن حزم متكلفاً في إثبات رأيه بل كان ينساب إلى رأيــه انســياب النهر، لا يوقفه شيء، فهو قويالحجة مستحضر الدليل ،قــوي التعليــل ، مشــوق للقارىء ويستدرجه ويقنعه، لكن ليس ذلك على الإطلاق.

وقد أثار إعجابي منهجه في الكتابة، فقد كان يبدأ بقوله: مســألة،فيــذكرها ثــم يقول: قال أبو محمد وهي كنيته أو يقول: (قال علي) و هو اسمه وهو يعني بــذلك نفسه ثم يستدلّ بالآياتوالأحاديث التي يسوقها بـ أسانيدها منه إلى النبي –صــلى الله عليه وسلمرُبما ذكر الحديث بعدة طرق، ثم يــذكر آراء الصــحــابة وأقــوالهم، والإجماع إن وجد ويذكر مؤيده ومخالفه وآرائهم وينقدها ويحللها حتى يثبت رأيه.

ابن حزم يثبت مذهبه الظاهري :

قال ابن حزم :"ولا يحل لأحد أن يقول في آية أو في خبر عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم - ثابت، هذا منسوخ وهذا مخصوص في بعض ما يقتضــيه ظــاهر لفظه، ولا أنَّ لهذا النص تأويلاً غير مقتضى ظاهر لفظه، ولا أن هذا الحكم غيــر واجب علينا من حيث وروده إلا بنص آخرأو بإجماع بأن هذا النص كما ذكر. المتيقن بأنه كما ذكر أو بضرورة حسٍّ موجبه أنه كما ذكر و إلا فهو كاذب[3].

(1) أبو زهرة، ابن حزم، حياته وآراؤه، مرجع سابق، ص48.
(2) الذهبي، سري أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص211.
(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة95، مجلد1، ص74.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

برهان ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾[2].

وجه الاستدلال:

قال: "فقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ﴾ موجب طاعة رسول الله –صلى الله عليه وسلم- في كل ما أمر به.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾. موجب أخذ كل نص في القرآن والإخبار على ظاهره ومقتضاه"[3].

ومع هذه الأدلة إلا أن الباحث يرى أن الوقوف على ظاهر النص يؤدي إلى إشكال وتناقض في كثير من الأحيان وهذا ما لاحظه الباحث من خلال القراءة في المحلى.

2.2 معنى القاعدة الفقهية

القاعدة الفقهية لغةً: لا يكاد الباحث عن معنى القاعدة الفقهية يجد فرقاً كبيراً عنهما عرَّفها في المعاجم اللغوية، فإنها تعرف بالأسس، فقاعدة كل شيء هي أساسه، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾[4]. ومنه قواعد الهودج وهي أخشاب تركب على عيدان الهودج، وتجمع على قواعد وهي مأخوذة من قَعَدَ، يَقْعُدُ، قُعُوْدَاً. كما ذكرت المعاجم القواعد من النساء، أي قعدن في البيت واستقررن فيه[5].

---

(1) سورة النساء، آية64.

(2) سورة إبراهيم، آية4.

(3) ابن حزم، المحلَّى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة95، ص74.

(4) سورة البقرة، الآية 127.

(5) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة (410/2)، وضع هوامشه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م؛ الجوهري، إسماعيل بن =

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

القاعدة الفقهية اصطلاحاً: اختلف العلماء في تعريف القاعدة الفقهية، فمنهم من جعلها حكماً كلي، ومنهم من جعلها أغلبياً.

فعرفها السبكي بأنها: "حكم كلـــي أو قضـــيةٌ كليَّـــة، منطبقـــة علـــى جميـــع جزئياتها"[1].

وعرّفها الطوفي بما هو قريب من ذلك حيث جعلها أمراً كلي، فقـــال: "هـــي القضايا الكليّة التي تعرف بالنظر في قضايا جزئية"[2].

وعرّفها الجرجاني بأنها: "قضيَّةٌ كلية منطلقة على جميع جزئياتها"[3].

وعرَّفها الحموي بأنها: "حُكمٌ أكثري لا كلي (ينطبق على أكثر جزئياتها لتعرف أحكامها"[4].

ويلاحظ الباحث من التعريفات السابقة اتفاقها في كون القاعدة الفقهية إما حكم كلي أو أغلبي أكثري، ولكل طرف نظرته في التعريف، فمن نظر إلـــى عمومهـــا وشمولها قال أنها كليَّة، ومن نظر إلى الشواذ والاستثناءات قال عنها أغلبيَّة.

ويرى الباحث أن الطرف الثاني أقرب إلى الصواب؛ لأن القاعدة الفقهية وأيُّ قاعدة أخرى مهما شملت أبواباً كثيرة وقضايا كثيرة إلاَّ أنه يرد عليها الاستثناء، فكما يقال: لكل قاعدةٍ شواذ.

= حماد الجوهري، الصحاح (132/2)، دار الكتب العلميـــة، بيـــروت، ط 1، 1999؛ ابـــن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العـــرب (291/5)، دار صادر، بيروت، ط3، 1993.

(1) السبكي، تاج الدين بن عبدالوهاب بن علي السبكي، الأشباه والنظائر (11/1)، تحقيق عـــادل أحمد وعلي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ.

(2) الطوفي، نجم الدين سليمان الطوفي، شرح مختصر الروضـــة (120/1)، تحقيـــق عبـــدالله التركي، دار الرسالة، بيروت، ط1، 1407هـ.

(3) الجرجاني، علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق إبـــراهيم الأبيـــاري، دار الكتـــاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ.

(4)الحموي، أحمد بـ ن محمد الحنفي الحموي، غمز عيون البصـــائر، شـــرح كتـــاب الأشـــباه والنظائر (51/1)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ويرى الباحث أن تعرّ ف القاعدة الفقهية الأقرب للصواب من بين التعاريف التي قال بها العلماء هو تعريف الدكتور يعقوب البا حسين الذي ساقه في كتابه القواعدالفقهية بعد نقده للعديد من التعا ريف قيمة كانت أو حديثه وهو أن القاعدة الفقهية قضية كلية شرعية جزئياتها قضايا كلية شرعية عملية) [1].

1.2.2 العلاقة بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي

عرفنا معنى القاعدة لغةً واصطلاحاً، أما الضابط لغةً فهو : مأخوذ من الضبط، وهو لزوم الشيء وحبيسه، ويقال ضبط الشيء أي حبسه بقوة، ورجل ضابط، أي : قوي شديد[2].

وفي الاصطلاح هو : حكمٌ كليٌ تندرج فروعٌ فقهيَّة من بابٍ واحد[3]، وعلى ذلك فهو أخصُّ من القاعدة.

وهذا ما يراه الباحث إذ أنَّ الضابط يختص بباب من الأبواب الفقهية وميدان واحد من مواضيعه كما قرره الدكتور عبد الرحمن الكيلاني [4] استنباطا من أقوال العلماء السابقين.

وهذا قرره الدكتور محمد الروكي في كتابه نظرية التقعيد الفقهي فقال : إن الضوابط الفقهية بمعناها الاصطلاحي الخاص هي اخص من القواعد الفقهية ودونها

---

(1) البا حسين، يعقوب عبد الوهاب ، القواعد الفقهية، ص54، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1998.

(2) ابن منظور، لسان العرب (104/4).

(3) انظر: السبكي، الأشباه والنظائر (11/1)؛ ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن نجيم، الأشباه والنظائر، تحقيق محمد مطيع حافظ، ص 192، دار الفكر، تصوير 1986 عن الطبعة الأولى 1983.

(4) الكيلاني، عبد الرحمن، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي ، ص42-43، دار الفكر ، دمشق، ط1، 1421هـ، 2000م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

في الاستيعاب[1]. كما نه قد عدها – أي الضوابط – من مراتب القاعدة الفقهية وقال: لا داعي للتفريق بينهما[2].

2.2.2 الفرق بين القاعدة الأصولية والفقهية

القواعد الفقهية علمٌ متفرعٌ عن الفقه الذي هو "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية"[3].

وبما أن الفقه هو معرفة الأحكام الشرعية والمسائل الفرعية برز علم القواعد الفقهية لترتيب المسائل تحت أحكام ضابطة لتسهيل الوصول إلى الحكم.

أما الأصوليَّة، فنسبةً إلى أصول الفقه الذي هو "العلم بالقواعد والبحوث التي يتوصل بها إلى استفادة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية"[4].

فعلم الأصول يعنى بدراسة المصادر التي استخرجت منها الأحكام والأدلة التي بنيت عليها، مثل القرآن والسنة والإجماع والقياس. وقد فصل أهل العلم في التفريق بين القاعدة الفقهية والأصولية[5].

وأوجه الاختلاف بينهما:

1. القواعد الأصوليَّة تعنى بدراسة المصادر، ومن خلال هذه المصادر يمكن استخراج الحكم الشرعي منها . مثل:"النهي يقتضي التحريم ما لم تصرفه

---

(1) الروكي، محمد الروكي،نظرية التقعيد الفقهي ، ص51،مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء، الطبعة الأولى،1994.

(2) الروكي، محمد الروكي،قواعد الفقه الإسلامي ، ص113،دار القلم ، دمشق، الطبعة الأولى،1998.

(3) خلاف، عبدالوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص 11،دار القلم، الكويت، ط 20، 1406هـ -1986م.

(4) خلاف، عبدالوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص12.

(5) الشال،إبراهيم علي احمد،القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في المعاملات المالية ، ص54، دار النفائس، عمان، 1422هـ، 2002م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

قريبًا فإن القاعدة الفقهية فتعنى بدراسة الحياة العملية وأفعال المكلفين مثل "الأمور بمقاصدها"[1].

2. القاعدة الفقهية متأخرة في وجودها الذهني والواقعي عن الفروع؛ لأنها جمعٌ لشتات، وربطٌ بينها، أما القواعد الأصوليَّة فالفرض الذهني يقتضي وجودها قبل الفروع لأنها القيود التي أخذ الفقيه نفسه بها عند الاستنباط[2].

3. القواعد الأصوليَّة قواعد كليَّة تنطبق على جميع جزئياتها و موضوعاتها، أما الفقهيَّة فإنها أغلبية، يكون الحكم فيها على أغلب الجزئيات وتكون لها المستثنيات[3].

وقد اكتفى الباحث بهذه الفروق وهناك أخرى ذكرها الندوي في كتابه القواعد الفقهية والكيلاني في قواعد المقاصد.[4].

3.2.2 أركان القاعدة الفقهية وشروطها

أولاً: أركان القاعدة الفقهية

حتى نتمكن من الوصول إلى القاعدة الفقهية والحكم عليها لا بد أن نتعرف على أركان هذه القاعدة والتي يجب أن لا تخلو منه وهذا المطلب منقول باختصار من كتاب القواعد الفقهية للدكتور يقوب الباحسين[5].

---

(1) ولعلَّ أكثر من فصل في ذالك الدكتور الكيلاني ، ينظر الكيلاني،قواعد المقاصد ، مرجع سابق، ص35 -42.

(2) أبو زهرة، محمد بن أحمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره وآراؤه الفقهية، ص 218، دار الفكر العربي، مصر.

(3) الندوي، علي أحمد الندوي، القواعد الفقهية، ص 68، دار القلم، دمشق، ط 3، 1414هـ - 1994م.

(4) الندوي،علي أحمد الندوي، القواعد الفقهية، ص 68 -69؛ الكيلاني، قواعد المقاصد، مرجع سابق.

(5) البا حسين، يعقوب عبدالوهاب، مرجع سابق، ص161.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الركن الأول: الموضوع أو المحكوم عليه وهو المحل الذي يحل عليه الحكم كالمشقة في قاعدة المشقة تجلب التيسير و الضرر في قاعدة الضرر يزال.

الركن الثاني: الحكم وهو المعبر عنه بالمحمول أو المحكوم عليه وهو ما حمل على الموضوع . ولا بد أنيكون ذلك الوصف بيان لحكم شرعي أو لما له صلة بالحكم الشرعي كإثبات التيسير للمشقة والإزالة للضرر.

ثانياً : الشروط

هناك شروط للأركان وأخر في التطبيق أما شروط الأركان والتي من خلالها يسمى النص قاعدة:

1. التجريد: ويقصد بذلك ربط الأحكام بالأشخاص والوقائع والنوازل للمعنى القائم بها مهما اختلفت زمانا أو مكانا.
2. العموم: وهو الشمول فلا بد لموضوع القضية من أن يتناول جميع أفراده الذين ينطبق عليهم معناه.

وهذان الشرطان مختصا بالموضوع وهناك شروط مختصة بالحكم أهمها:

1. أن يكون حكما شرعياً.
2. أن يكون حكما باتا غير متردد فيه.

وأما الشروط المتعلقة بالتطبيق فمنها:

1. أن تتوفر في الوقائع الشروط الخاصة التي لابد منها لانطباق القاعدة عليها.
2. أن لا يعارضها ما هو أقوى منها أو مثلها.
3. أن تكون الواقعة المطلوب تطبيق القاعدة عليها خالية من الحكم الشرعي الثابت بالنص أو الإجماع.

4.2.2 أهمية دراسة القواعد الفقهية

نالللقواعد الفقهية أهمية كبيرة عند العلماء، فلقد بذلوا فيه جهداً كبيرطتى أبرزوه وفصلوا فيه حتى وضحوه ، قال ابن نجيم في أهميته: "ولعمري إن هذا الفن لا يدرك بالتمني ولا ينال بسوف ولعلّ ولو أني، ولا يبلغه إلا من كشف عن ساعد الجد وشمَّر، واعتزل أهله، وشدَّ ا لمئزر، وخاض البحار، وخالط العجاج،

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ولازم التردد إلى الأبواب ... ليس له همٌّ إلا معضلة يحلها أو مستصعبةٌ عزَّت على القاصرين فيرى نفسه إليها ويحلها ".[1] وهذا الكلام بحرفيته منقول عن مقدمة السيوطي لكتابه الأشباه والنظائر[2].

وقال كذلك في فائدة هذه القواعد:"الأول: معرفة القواعد التي تردُّ إليها وفرَّعوا الأحكام إليها، وهي أصول الفقه في الحقيقة، وبها يرتقي الفقيه إلى درجة الاجتهاد ولو في الفتوى"[3].

ويقول الإمام السيوطي :"اعلم أن فنَّ الأشباه والنظائر فنٌّ عظيم، به يطلع على حقائق الفقه، ومداركه، ومآخذه وأسراره، و يتمهر في فهمه، واستحضاره، ويقتدر على الإلحاق والتخريج، ومعرفة أحكام المسائل التي ليست مسطورة والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على مرِّ الزمان، ولهذا قال بعض أصحابنا : الفقه معرفة النظائر"[4].

من هذه الأقوال سالفة الذكر وغيرها ندرك مدى اهتم العلماء بعلم القواعد الفقهية، ويمكن عد بعض فوائدها فيما يلي:

1. سهولة الوصول إلى الحكم الشرعي، والتنسيق بين الأحكام المتشابهة.
2. حفظ الحكم الشرعي في الذاكرة لسهولة حفظ القاعدة الشرعية التي تتضمنه.
3. تكوِّن القاعدة الشرعية عند الطالب ملكة فقهية تعينه على استنباط الحلول للوقائع المتجددة[5].
4. القواعد الفقهية تتيح لرجل القانون وغير المتخصصين في علم الشريعة الإطلاع على الفقه بأيسر طريق.

---

(1) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص12.

(2) السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، الأشباه والنظائر، ص 6دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.

(3) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص10.

(4) السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، الأشباه والنظائر، ص6، مرجع سابق.

(5) الزحيلي، محمد الزحيلي، القواعد الفقهية على المذهب الحنفي والشافعي، ص 26، منشورات جامعة الكويت، ط1، 1420هـ -1990م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

5. تعين القواعد الفقهية على معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية[1].

5.2.2 القاعدة الفقهية عند الإمام ابن حزم

لم يجد الباحث لابن حزم اهتماماً في القواعد الفقهية ولا ذكراً صريحاً لها، بـل ولا إشإلاّةأنه كان يذكر اللفظ المجمل العام، كقوله :الأعمال بنياتهـا، وقولـه : اليقين لا يسقط بالظن، مما اعتبره الباحث قواعد استخرجها من المحلّى بلفظ الإمـام ابن حزم، وأخرى استنبطها الباحث من خلال جمع شتات المســائل فــي المحلَّــى ، وأغلب صياغاتها كانت للباحث.

ومن خلال الإطلاع على منهج الإمام ابن حزم، يرى الباحث أن ابن حــزم لا يعولّ على القاعدة الفقهية ولا يعتبرها دليلاً أصلاً، وإنما الدليل عنـده الـنص ولا غير، وظاهره بلا تأويل أو قياس.

(1) الشال، القواعد والضوابط عند ابن تيمية في المعاملات المالية، مرجع سابق، ص58.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الفصل الثالث

القواعد الفقهية المستنبطة

1.3 القاعدة الأولى: "الأعمال بنياتها"

1.1.3 معنى القاعدة

ذكرت هذه القاعدة عند العلماء [1] غير ابن حزم بصيغة "الأمور بمقاصدها" وعدت من القواعد الخمس الكبرى ومن القواعد الكلية ولقد أولاها العلماء اهتماما بالغا وعناية فائقة لأن معظم الأحكام الشرعية يدور حولها.

وأصل هذه الـ قاعدة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -:"إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى ..." [2] الحديث. ولما ذكر ابن حزم ذلك النص الأعمال بنياتها آثر الباحث أن تكون هي صيغتها عنده -رحمة الله تعالى-.

وتدل ألفاظ الحديث على أن تصرفات الإنسان وأعماله تختلف أحكامها ونتائجها باختلاف مقصود الإنسان من هذه التصرفات ، إذ الأصل النية والعمل تابع لها من حيث القبول و الرفض، فلو نوى وعمل عكس نيته بطل عمله ولو عمل ولم ينو لا عمل شرعياً (عبادياً) له. ولقد أخذ ابن حزم بوجوب النية في كل الأعمال والتصرفات.

والنية في اللغة نوع من القصد والإرادة، وفي كلام العلماء تقع بمعنيين:

أحدهما : تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر عن العصر مثلاً وصيام رمضان عن التطوع.

والثاني: بمعنى تميز المقصود من العمل هل هو لله وحده أم لله وغيره ، وهذه هي التي يتكلم فيها العلماء على الإخلاص وتوابعه أ.هـ. [3]

---

(1) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص1.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، تحقيق مصطفى البغا، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان الوحي إلى رسول الله، رقم الحديث 1، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1987م.

(3) ابن رجب، زين الدين أبي الفداء عبدالرحمن، جامع العلوم والحكم، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط1، 1996م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ويرى ابن حزم أن النية هي التي تحدد العمل ف قال: "وقد فرق رسول الله –صلى الله عليه وسلم - بينهما، أي –الاعتقاد والعمل - بقوله: "العمل بالنيات"، فجعل النية وهي العمل[1].

2.1.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة من الكتاب والسنة بما يلي:

1. قوله تعالى: "﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء﴾[2].

2. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -:(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)[3].

وجه الاستدلال من الآية:

قال ابن حزم: "لا يجزئ الفرض المأمور به إلا بنية أد اءه قصداً كما أمر الله تعالى"[4].

إن العمل المأمور به لابد من أدائه قاصدا أدائه و كما أمر الله تعالى به ، والدليل واضح في الاستدلال أن العمل منوط بنيته.

3.1.3 بعض المسائل الفرعية

أولاً: نية الوضوء والغسل. قال ابن حزم : "ومن غمس أعضاء الوضوء في الماء ونوى الوضوء للصلاة أو وقف تحت ميزاب حتى عمّها الماء، ونوى بذلك الوضوء للصلاة ....أجزأه"[5].

ثانياً: الصلاة.قال ابن حزم : "... وإنه لا يبطل الصلاة إلا قول مقصود إليه منهي عنه أو عمل كذلك أو القصد إلى تبديل نية الصلاة المأمور لها في الصلاة

(1) ابن حزم، الإحكام، مرجع سابق.

(2) سورة البينة، آية5.

(3) سبق تخريجه في الصفحة 26.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 171، مجلد1، ص250.

(5) المرجع السابق، مسألة 115، مجلد1، ص94.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

التي لا تصح الصلاة إلا بها وهي النية لأداء تلك الصلاة باسمها وعينها ، فمن لم ينو كذلك فإن صلى ذلك فلم يصل كما أمر "[1]. ولا خلاف بين العلماء في وجوب النية، وإنما وقع الخلاف في وقتها[2].

ثالثاً: الصيام. قال ابن حزم: "ولا يجزي صياماً أصلاً، رمضان أو غيره إلا بنية مجددة في كل ليلة لصوم اليوم المقبل"[3].

رابعاً: الزكاة. قال ابن حزم: "ولا يجزي أداء الزكاة إذا أخرجها المسلم عن نفسه أو وكيله بأمره إلا بنية أنها الزكاة المفروضة"[4].

خامساً: الحج. قال ابن حزم: "ومن أُغميَ عليه أو جُنَّ أو نَام قبل الزوال من يوم عرفة فلم يفق ولا استيقظ إلا بعد طلوع الفجر من ليلة يوم النحر فقد بطل حجة سواء وقف بعرفة أم لم يقف به"[5].

فصح أنه لا يجزي عمل مأمور به إلا بنية القصد إليه مؤدى بإخلاص لله تعالى فيه. وكل من ذكرنا فلم يعبد الله في الأعمال المذكورة مخلصا له الدين بهـا فلـم يأتها[3] وهذه أمثلة فقط على أن العمل منوط بنيته، فمتى تغيرت النية أو لم ينو لـم يبق للعمل اعتبار عند ابن حزم.

قال ابن حزم : "... ويُرَدُّ كل ذلك لأنه عمل لم يعمل بالنية التي له أن يعمل بها ولا عمل إلا بنية "[6]. ويقول: "أما من صام رمضان وهو لا يدري فوافق رمضـان فلا يجزي، وكذلك الصلاة يصليها وهو لا يدري أدخل وقتها أم لا؛ لأن هذه الأعمال

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 303، مجلد2، ص142.
(2) الأشقر، عمر سليمان الأشقر، النيات في العبادات، ص 115 وما بعدها، دار النفائس، عمان، ط3، 1975م.
(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 728، مجلد4، ص285.
(4) المصدر السابق، مسألة 688، مجلد4، ص205.
(5) المصدر السابق، مسألة 861، مجلد5، ص205.
(6) ابن حزم، الإحكام، ج9، ص516.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

تقتضي نية مرتبطة بها لا يصلح العمل إلا بها ،فإن امتزجت بغير تلك النية أو عدمت ارتباط النية بها بطلت"[1].

2.3 القاعدة الثانية : "النية مستمرة"

1.2.3 معنى القاعدة

تعني هذه القاعدة أن النية يجب أن تكون مستمرة فلا تنقطع، فمتى قطعت النية أثناء العمل بطل ذلك العمل ووجب تجديد النية واستئناف العمل في كل عمل يمكن أن يستأنف؛ هذا لأن الصيام إذا قطعت نية اليوم بطل اليوم ولكن لا يستأنف ذلك اليوم، وإنما يمسك ثم يقضي ذلك اليوم.

2.2.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بقوله تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾[2].

وقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (إنما الأعمال بالنيات ... الحديث)[3].

وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[4].

وجه الدلالة من ذلك : تعمد القلب النية عن عمد بلا إكراه ولا خطأ، فهو -أي القلب - محلها،قال ابن حزم : "ومن نوى وهو صائم إبطال صومه بطل إذا تعمد ذلك ذاكراً لأنه في صوم وإن لم يأكل ولا يشرب ولا وطئ ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (إنما الأعمال بالنيات....)[5]، فصحَّ يقيناً أن من نوى

---

(1) ابن حزم، الإحكام، ج9، ص516.

(2) سورة البينة، آية5.

(3) سبق تخريجه في القاعدة الأولى.

(4) سورة الأحزاب، آية5.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 732، مجلد3، ص302.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

إبطال ما هو فيه من الصوم فله ما نوى بقوله عليه الصلاة والسلام - الذي لا تحل معارضته وهو قد نوى بطلان الصوم فله بطلا ه فلو لم يكن ذاكراً لأ نه في صوم لم يضره شيءً لقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[1].

ولأن للنية مكانتها عند ابن حزم فمجرد النية قاصداً لها تقع، فلو قطعها قطع العمل بقطعها.

3.2.3 بعض الفروع الفقهية للقاعدة

قال ابن حزم "فلو صرف نيته في الصلاة متعمداً إلى صلاة أخرى أو إلى تطوع عن فرض أو إلى فرض عن تطوع بطلت صلاته لأنه لم يأت بها كما أمر"[2].

والمسألة سالفة الذكر في الصيام أنه نوى وهو صائم إبطال صومه بطل إذا تعمد ذلك[3]. وبمثل هذا ، قال الشافعية والحنابلة وخالف أ بو حنيفة فلم يقطع الصلاة بقطع النية[4]. وذكر أهل العلم أن تغيير النية وقطعها مبطل للفعل في حالات[5].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مسألة732، ص302، مجلد3.

(2) المرجع السابق، مسألة408، مجلد2، ص370.

(3) المرجع السابق، مسألة732، مجلد4، ص302.

(4) ابن قدامةعبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، المغني، ج1، ص278،دار الفكر ، بيروت، ط1، 1405هـ.

(5) الأشقر، النيات في العبادات، مرجع سابق؛ وانظر ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص42، 50، 53.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3.3 القاعدة الثالثة : "النية لا تشرك" : "أو لا يجزئ عمل واحد عن عملين"[1]

1.3.3 معنى القاعدة

التشريك لغةً:من الشركة، أشركته في أمري، أي : أدخلته فيه، وشرَّك بينهما، أي جعلهم شركاء[2]. وقولنا: التشريك، أي الجمع بين عبادتين في عبادة واحدة.

تعني هذه القاعدة أن لكل عمل نية مستقلة فلا يجزئ أن يشرك عملين في نية واحدة كأن ينوي الاغتسال للتبرد والطهارة أو الطهارة من الجنابة وغسل الجمعة، وهكذا فلا بد لكل عمل من نية مستقلة عن العمل الآخر ولا يعد متوضئاً من غمس نفسه في الماء بنية التبرد.

أي أن الجمع بين عبادتين بنية واحدة يبطل العبادتين، وباختصار فإن معناها أن العمل الواحد لا يقصد به قربتين.

2.3.3 أدلة القاعدة

قال ابن حزم :"برهان ذلك أنهما عملان متغايران...فلا يجزىء عمل واحد عن عملين مفترضين، إلا بأن يأتي نص بأنه يجزىء عنهما..."[3].

وقال: في مسألة أخرى برهان ذلك في قوله تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾[4]. وقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)[5].

فصح يقيناً أنه مأمور بكل غسل من هذه الأغسال، فإذا قد صح ذلك فمن الباطل أن يجزىء عمل واحد عن عملين أو أكثر ، وصحَّ يقينا أنه إن نوى أحد ما عليه من ذلك فإنما له -بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادقة - الذي نواه فقط وليس

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 195، مجلد1، ص290.

(2) ابن منظور، لسان العرب.

(3) ابن حزم، المحلى، مسألة 245، مجلد1، ص362.

(4) سورة البينة، آية5.

(5) سبق تخريجه، القاعدة الأولى.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

له ما لم ينوه ، فإن نوى بعمله ذلك غسلين فصاعدا فقد خالف ما أمر به ، لأنه مأمور بغسل تام لكل وجه من الوجوه التي ذكرنا فلم يفعل ذلك ، والغسل لا ينقسم ، فبطل عمله كله، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)[1][2].

واستثنى من ذلك الوضوء وغسل الجنابة بالنص الذي ذكره ابن حزم بإسناده إلى البخاري، ثم عن عائشة رضي الله عنها -: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ للصلاة ..."[3]. والقياس عند ابن حزم باطل فلا يقاس غسل على غسل.

3.3.3 بعض الفروع الفقهية للقاعدة

قال ابن حزم : "ومن أجنب يوم الجمعة من رجل أو امرأة فلا يجزيه إلا غسلان غسل ينوي به الجنابة ولا بد، وغسل آخر ينوي به الجمعة ولا بد، فلو غسل ميتا أيضا لم يجزه إلا غسل ثالث ينوي به ولا بد فلو حاضت امرأة بعد أن وطئت فهي بالخيار إن شاءت عجلت الغسل للجنابة وإن شاءت أخرته حتى تطهر، فإذا طهرت لم يجزها إلا غسلان غسل تنوي به الجنابة وغسل آخر تنوي به الحيض"[4]. وهكذا عنده حتى لو لزم الأمر أربعة أو خمسة أغسال لكل غسل نية، ويقول -رحمه الله تعالى -: "فلو أراد من ذكرنا الوضوء لم يجزه إلا المجيء بالوضوء بنية الوضوء

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، باب النجش، باب إذا اجتهد العامل فأخطأ، ...؛ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم 1718. ولمسلم أيضاً: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد".

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 195، مجلد1، ص290.

(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل، حديث رقم245؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، باب صفة غسل الجنابة.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 190، مجلد1، ص290.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

مفردلَن كل غسل ذكرنا ، حاشا غسل الجنابة وحده فقط فإنــه إن نــوى بغسـل أعضاء الوضوء غسل الجنابة والوضوء معاً أجزأه ذلك"[1].

وفي مسألة أخرى يقول -رحمه الله-: "فمن أجنبولا ماء معه فلا بد له من أن يتيمم تيممين ينوي بأحدهما تطهير الجنابة وبالآخر الوضوء ولا يبالي أيهما قدم"[2].

ويقول -رحمه الله-: "ومن مزج بنية صوم فرض بفرض آخر أو بتطوع أو فعل ذلك في صقلو زكاة أو حج أو عمرة أو عتق : ليهجزه لشيء من كل ذلك وبطل العمل كله صوكلن أو صلاة أو زكاة أو حج اًأو عمرةً أو عتقاً، إلا مَزْجَ العمرة بالحج لمن أحرم وعه الهدي فقط فهو حكمه اللازم لـ ه"[3]. وخالف بعض العلماء في هذه المسألة ببعض العبادات، قال عمر الأشقر : "والقاعدة العامة التي يكاد الفقهـاء يجمعون عليها أن هذه النية غلط لأي النية المشتركة - لأن العبادة الواحدة لا يمكن أن تقتيلٍ عبادتين، إلا أن بعضاً منهم اسـتثنى بعـض العبـادات ... ويجـوز الأحناف الجمع بين العبادتين في هذه الصورة وعـدوها مـن قبيـل الوسـائل لا المقاصد"[4].

ويرى الباحث أن القول بما ذهب إليه الإمام بن حزم يؤدي إلى الوقوع في مشقة وحرج والإسلام رفع عن أتباعه الحرج والغريب أن ابن حزم يقول برفع الحـرج وان المشقة تجلب التيسير إلا أنه هنا خالف ولا نوافقه على ذلك.

4.3 القاعدة الرابعة: اختلاف النوايا بين التابع والمتبوع لا يبطل العمل

1.4.3 معنى القاعدة

لا يشترط أن تتوافق نية الإمام والمأموم في الصلاة الواحدة حتى تتم ، فلو صلى كـ واحد منهما بنية تختلف عن نية الآ خر فعمليهما صحيح، فإن صلى إمام العصـر

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 190، مجلد1، ص290.
(2) المرجع السابق، مسألة245، مجلد1، ص362.
(3) المرجع السابق، مسألة 731، مجلد4، ص301.
(4) الأشقر، النيات في العبادات، مرجع سابق، ص255، 256.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

والمأموم الظهر أجزأه ذلك وعمله صحيح، ولو صلى فرضاً مؤتماً بمن يصلي نافلةً فصلاته صحيحة.

2.4.3 أدلة القاعدة

قالالإمام ابن حزم :".إنه لم يأت قط قرآن ، ولا سنة، ولا إجماع، ولا قياس، يوجب اتفاق نية الإمام والمأموم وكل شريعة لم يوجبها قرآن، ولا سنة، ولا إجماع فهي غير واجبة ، وهذه شريعة لم يوجبها شيء مما ذكرنا فهي باطلة؛ ثم البرهان يقوم على سقوط وجوب ذلك، وقد كان يكفي من سقوطه عدم البرهان على وجوبه"[1].

وقال:"من المحال أن يكلفنا الله تعالى موافقة نية المأموم منا لنية الإمام، لقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾[2].

وجه الاستدلال قال ابن حزم ليس في وسعنا علم ما غُيِّب عنا من نية الإمام حتى نوافقها، وإنما علينا ما يسر عنا، مما قدر عليه من القصد بنياتنا تأدية ما أمر الله به كما أمرنا وهذا البرهان ضروري سمعي وعقلي"[3].

ورد على حديث : (إنما جعل الإمام ليؤتم به)[4]. فقال: إن المقصود هو من نفس الحديث قوله عليه الصلاة والسلام -: (فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا، وإذا

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد3، مسألة494، ص142.

(2) سورة البقرة، آية286.

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة494، مجلد3، ص142.

(4) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، حديث رقم 655، باب إقامة الصفوف من تمام الصلاة، حديث رقم 689، باب صلاة القاعد، حديث رقم 1062، باب الإشارة في الصلاة، حديث رقم 1179، باب فرض متابعة الإمام، حديث رقم 2102؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، باب التشهد في الصلاة، حديث رقم 404.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

سجد فاسجدوا، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً)[1]. أي أن المقصود الأفعال الظاهرة، وأن هذا الحديث لا يتناول النية[2].

وقال ابن حزم :"قال -عليه السلام-: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى). فنص -عليه السلام - نصاً جليّاً أن لكل أحد ما نوى، فصح يقيناً أن للإمام نية وللمأموم نية، لاتعلق لإ حداهما بالأخرى وما عد اهذا فباطل بحت ، لا شك فيه وبالله تعالى نتأيد"[3]. انتهى قوله -رحمه الله-.

واستدل أيضاً على هذه القاعدة بما رواه إلى الإمام مسلم عن جابر بن عبدالله: "إن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - العشاء الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة "[4]، وان النبي صلى الله عليه وسلم اقره على هذا الفعل ولم ينكر عليه.

3.4.3 بعض فروع القاعدة الفقهية

أ. قال ابن حزم:"من نسي صلاة فرض -أي صلاة كانت - ثم وجد إماماً يصلي صلاة أخرى أي صلاة كانت -في جماعة ففرض عليه ولا بد أن يدخل فيصلي التي فاتته وتجزئه ولا نبالي باختلاف نية الإمام والمأموم"[5].

ب. وقال ابن حزم: "جائز صلاة الفرض خلف المتنفل، و المتنفل خلف من يصلي الفرض، وصلاة فرض خلف من يصلي صلاة فرض ، كل ذلك حسن وسنة"[6].

ج. وقال: "لو وجد المرء جماعة تصلي الـ تراويح في رمضان ولم يكن صلى العشاء الآخرة فليصل معهم و ينوي الفرض فإذا سلم الإمام ولم يكن هو أتم

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 494، مجلد3، ص142.
(2) الأشقر، النيات في العبادات، مرجع سابق، ص251.
(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 494، مجلد3، ص143.
(4) المرجع السابق، ص143.
(5) المرجع السابق، ص140.
(6) المرجع السابق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

صلاته فلا يسلم بل يقوم ، فإن قام الإمام إلى الركعتين قام هو أيضاً فأتم بـه فيهما ثم سلم سلام الإمام وكذلك لو ذكر الصلاة فاتته"[1].

د ."وجائز أن يصلي إمام واحد بجماعتين فصاعدافي مساجد شتى صلاة واحدة هي لهم فرض وكلها له نافلة سوى التي صلى أولاً"[2].

5.3 القاعدة الخامسة : الحرج والعسر مرفوعان[3]

ووردت هذه القاعدة عند الآخرين من العلماء[4] بصيغة المشقة تجلب الـ تيسير"، وأحببنأن أوردها بصيغتها عند ابن حزم ،حيث ذكرها بهذه الصيغة في مواضـع كثيرة من كتابه المحلى.قال ابن نجيم :"قال العلماء: يتخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاتها"[5].

1.5.3 معنى القاعدة الحرج لغةً :

من الحَرْج والحَرَج، بمعنى الإثم وحَرَجٍ، أي في ضعف[6]، والعسر لغةً : مـن عَسرَ، والعُسْر ضد اليسروهو الضيق والشدة والصعوبة، عَسِرَ الأمر والزمـان ... صعب واشتد[7].

هذه القاعدة أصل من أصول الشريعة الإسلامية ، وتدل علـى يسـر الإسـلام وعليهاحكم بالتخفيف على المسلم،وإنه لا يحمل الإنسان ما لا يطيق ، فإذا كان أداء هذه الفعل محرجاً أو فيه مشقة غير معتادة، فإن الله يسقطه عن المكلـف ولا إثـم عليه، وليس الإنسان مكلف بما لا يطيق.

---

(1) ابن حزم، المحلى، ص140.

(2) المرجع السابق، ص141.

(3) ابن حزم، المحلى، مسألة 142، مجلد1، ص188.

(4)بكي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ج 1، ص48؛ ابن نجيم، الأشباه والنظـائر، مرجـع سابق، ص48.

(5) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص48.

(6) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، المجلد الثاني، فصل الجيم، باب الحاء.

(7) المرجع السابق، مجلد4، باب الراء، فصل العين.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2.5.3 أدلة القاعدة

قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[2].

3.5.3 بعض الفروع الفقهية

قال ابن حزم في مسألة تجنب النجاسات "و ونيم[3] الذباب و البراغيث و النحل وبول الخفاش إن كان لا يمكن التحفظ منه وكان في غسله حرج لم يلزم من غسله إلا ما لا حرج فيه و لا عسر[4].

وقال: "... وبالضرورنقري أنه لا يمكن الإ نفكاك من دم البراغيث و لا من دم الجسد، فإذا ذلك كذلك فلا يلزم من غسله إلا ما لا حرج فيه ولا عسر مما هو في الوسع"[5].

وقال: "فإن رعفأحد ممن ذكرنا في صلاة -كما ذكرنا - فإن أمكنه أن يسد أنفه وأيدع الدم يقطر على ما بين يديه بحيث لا يمس له ثوباً و لا شيئاً من ظاهر جسده فعل وتمادى في صلاته ، و لا شيء عليه ..فإن عجز عن ذلك صلى كما هو ، وصلاته تامة، لقوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾[6] فثبت أنه لا يكلف ما لا يستطيع"[7].

وقال رحمه الله تعالى -:"فإن كان قوم في سفينة لا يمكنهم الخروج إلى البر إلا بمشقة أو بتضييعها -أي الصلاة - فليصلوا كما يقدرون..." [8].

---

(1) سورة البقرة، آية286.

(2) سورة الحج، آية78.

(3) نَمَ، والوَنَمُ خراء الذباب، ونَمَ الذباب ونماً ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 12، ص643.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 142، مجلد1، ص188.

(5) المرجع السابق، مسألة 124، مجلد1، ص117.

(6) سورة البقرة، آية286.

(7) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 463، مجلد3، ص70.

(8) المرجع السابق، مسألة 481، مجلد3، ص100.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

وقال -رحمه الله -:"وقد يُسرق المال ويُغصب فيفرق ولا يدري أحد مكانه ، فكان تكليف أداء الزكاة عنه من الحرج الذي أسقطه الله تعالى ، إذ قال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[1][2].

وفي من نذر إن يحج مشياً على قدميه قال ابن حزم :"فمن ليس المشي في وسعه فلم يكلفه الله تعالى المشي ..."[3].

6.3 القاعدة السادسة : "ما كان فرضا ففرض كل ما يوصل إليه"[4]

وهي نفس القاعدة التي تقول "كل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " التي ذكرها العلماء غير ابن حزم[5]، مع اختلاف في بعض تطبيقاتها على مسائلها الفرعية كما سنرى عند ابن حزم .

1.6.3 معنى القاعدة

إذا لم يكن الوصول إلى العمل الشرعي المقصود إلا بعمل وسيلة، فإن العمل الوسيلة يصبح فرضاً لازماً، كما لو أن شخصاً أراد أن يصلي فلم يمكنه فعل ذلك إلا بأن يكون على طهارة سواء كانت من حدث أصغر أو من حدث أكبر ، فيكون ذلك الوضوء أو الغسل واجباً عليه متى أراد أن يصلي ؛ لأنه لا تتم الصلاة إلا بالوضوء. وهكذا في كل عمل هو وسيلة لواجب لا يتم إلا به.

---

(1) سورة الحج، آية78.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مسألة 690، مجلد4، ص208.

(3) المرجع السابق، مسألة 902، مجلد5، ص304.

(4) المرجع السابق، مجلد2، مسألة 372، ص300.

(5) الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج، ج 1، ص152، دار الفكر، بيروت؛ ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، المبدع، ج 1، ص188، المكتب الإسلامي، بيروت، 1400هـ؛ ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، الفتاوى والرسائل، تحقيق عبدالرحمن محمد النجدي، ج 2، ص160، مكتبة ابن تيمية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2.6.3 أدلة القاعدة

لم أجد في كلام ابن حزم في المحلى دليلاً خاصاً بهذه القاعدة، وإنما من استقراء المسائل المتعلقة بهذه القاعدة، ومن أدلة كل مسألة يمكن الوصول إلى أدلة هذه القاعدة.

3.6.3 بعض المسائل الفرعية لهذه القاعدة

أولاً: قال ابن حزم :"أمر النبي صلى الله عليه وسلم -بالتشهد في القعود في الصلاة فصار التشهد فرضاً ، وصار القعود الذي لا يكون التشهد إلا فيه فرضاً، إذ لا يجوز أن يكون غير فرض ما لا يتم الفرض إلا فيه أو به"[1].

وقد روى عن عمر بن الخطاب قوله:"لا صلاة إلا بتشهد. وعن نافع مولى ابن عمر:"من لم يتكلم بالتشهد فلا صلاة له"[2].

ثانياً: قال الإمام ابن حزم :"... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -(لتسوون صفوفكم أو ليخالف الله بين وجوهكم)[3].

وهذا وعيد شديد و الوعيد لا يكون إلا في كبيرة من الكبائر وبه نص إلى شعبة عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -:(سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة)[4].

قال ابن حزم :"... تسوية الصف إذا كان من إقامة الصلاة فهو فرض؛ لأن إقامة الصلاة فرض وما كان من الفرض فهو فرض"[5].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة 372، ص300.

(2) لم أعثر عليه عند غير ابن حزم.

(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 685؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 416.

(4) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 690؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 433.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة 405، ص375.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ثالثاً:والأذان لصلاة الفرض في جماعة فرضقال ابن حزم في ذلك : "ولا يجزي صلاة فريضةفي جماعة -اثنين فصاعدا-؛ لا بأذان وإقامة ...فإن صلى شيئاً ذلك بلا أذان ولا إقامة فلا صلاة له م ... وأنه عليه الصلاة والسلام - قال: "ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتموني أصلي فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم..." [1][2].

نرى أن ابن حزم أوجب الأذان لكل صلاة وان الصلاة التي صيت بغير أذان وإقامة باطلة وساقه الباحث على انه من المسائل الفرعية عند بن حزم لهذه القاعدة ولا يوافق ابن حزم عليه.

7.3 القاعدة السابعة "الشرائع لا تلزم إلا بالاحتلام أو بتمام تسعة عشر عاماً"[3]

1.7.3 معنى القاعدة

أدرك الغلام وأدرك الثمر أي بلغ [4]، والإدراك هو الحال التي يبدأ بها تكليف الإنسان بالعمل الشرعي، ذكرنا الحال لاشتمالها على السن والعقل، ووصول الحكم للمكلفلا فيكلف الإنسان ولا يحاسب على ترك العمل إلا إذا أدرك ، ومنه البلوغ، وعلامته عند الرجال الاحتلام وعند النساء الحيض.

قال ابن حزم:"والشرائع لا تلزم إلا بالاحتلام أو بالإنبات للرجل والمرأة، أو بإنزال الماء الذي يكون منه الولد، وإن لم يكن احتلاماً أو بتمام تسعة عشر عاماً، كل ذلك للرجل والمرأة، أو بالحيض للمرأة"[5].

2.7.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بما يأتي:

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 605؛ 5662؛ 6819.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة 315، ص164.

(3) المرجع السابق، مجلد1، مسألة 119، ص102.

(4) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مجلد10، باب الكاف، فصل الدال.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة119، ص102.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

1. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (رُفع القلم عن ثلاثة عن المجنون والمغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم)[1].
2. قال ابن حزم :و(الصبي لفظ يعم ا لصنف كله على الذكر والأنثى في اللغة التي بها خُطِبنا)[2].
3. قال ابن حزم عن عقبة الـ قرضي قال: (لما كان يوم قريضة جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -من أنبت ضرب عنقه فكنت فيمن لم ينبت فعرضت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم - فخلى عني)[3].
4. قال ابن حزم في وجه الاستشهاد بهذا الحديث : "لا معنى لمن فرَّق بين أحكام الإنبات، فأباح سفك الدم به في الأسارى خاصة وجعله هناك بلوغاً ولم يجعله بلوغاً في غير ذلك؛ لأن من المحال أن يكون رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يستحل دم من لم يبلغ مبلغ الرجال ويخرج عن الصبيان الذي قد صح نهي النبي عن قتلهم، ومن الممتنع المحال أن يكون إنسان واحد رجلاً بالغاً غير رجل ولا بالغ معاً في وقت واحد"[4].

3.7.3 بعض المسائل الفرعية للقاعدة

1. الصلاة قال ابن حزم : "ولا صلاة على من لم يبلغ من الرجال أو النساء ويستحب لو علموها إذا عقلوا لقوله -صلى الله عليه وسلم -: (رفع القلم عن ثلاثة)[5][6].

---

(1) ابن حنبل، أحمد بن حنبل، مسند أحمد، حديث رقم : 956، 1183، 1327، 24738، 24747، 25157 بألفاظ مختلفة، مؤسسة الرسالة، مصر؛ العجلوني، إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء ومزيل الإلباس، تحقيق أحمد القلاش، حديث رقم 1394، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 4، 1405هـ. قال عنه: رواه أحمد وأبو داوود، والنسائي، وابن حاجة، والحاكم.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة119، ص102.

(3) الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد، ج 6، ص251-252، دار الريان للتراث والكتاب العربي، القاهرة، بيروت، 1407هـ.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة119، ص103.

(5) سبق تخريجه

(6) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة276، ص8.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2. الصيام قال ابن حزم: "فمن الفرض صيام شهر رمضان الذي بين شعبان وشوال، فهو فرض على كل مسلم عاقل بالغ صحيح مقيم"[1].

واستثنى من ذلك الزكاة فهي تجب على الصغير والكبير فها هو يقول : "والزكاة فرض على الرجال والنساء والأحرار والحرائر والعبيد والكبار والصغار والعقلاء والمجانين من المسلمين ولا تؤخذ من كافر"[2].

8.3 القاعدة الثامنة "يسقط الحكم بفقد محله"[3]

1.8.3 معنى القاعدة

سأبين معنى هذه القاعدة من خلال بيان صورتها فصورتها أنَّ شخصاً لو قطعت يداه أو رجلاه. سقط وجوب غسلها في الطهر.

2.8.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بأدلة منها:

قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾[4].

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)[5].

وجه الاستدلال: إن في إتيان العمل الذي لا محل له مشقة وهذا ما لم يكلف به الإنسان. ومن ليس باستطاعته فعل ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهو خارج عن تكليفه به؛ لأنه مما لا يستطاع.

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة727، ص285.
(2) المرجع السابق، مجلد44، مسألة 638، ص17.
(3) المرجع السابق، مجلد1، مسألة209، ص316.
(4) سورة البقرة، آية286.
(5) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 2658، 6858، مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 1337.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3.8.3 بعض المسائل الفرعية

قال ابن حزم: "من كان على ذراعيه أو أصابعه أو رجليه جبائر أو دواء ملصق لضرورة فليس عليه أن يمسح على شيء من ذلك وقد سقط حكم ذلك المكان فإن سقط شيء من ذلك بعد تمام الوضوء فليس عليه إمساس ذلك المكان بالماء وهو على طهارته ما لم يحدث"[(1)].

والمسح على الجبيرة عنده قياس على المسح على الجوارب والقياس باطل فلم يوجب القياس ودليله هنا هو النص، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:-(وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)[(2)].

وقال ابن حزم "من قطعت يداه أو رجلاه أو بعض ذلك سقط عنه حكمه وبقي عليه ما بقي لنفس الدليل السابق وهو الحديث . وبهذا قال الرازي (...لأن من سقطت رجلاه سقط عنه فرض غسل الرجلين، وذلك إنما عرف بالعقل)[(3)].

9.3 القاعدة التاسعة "الأحكام المتعلقة بوصف تسقط بتغير ذلك الوصف"

ويمكن أن تصاغ على النحو الآتي: **"لا يقع حكم ورد على اسم صنف ما على ما لا يقع عليه ذلك الاسم"**[(4)].

1.9.3 معنى القاعدة

إذا بني الحكم على وصف معين أو اسم معين فإن حكمه لا يتعدى إلى ما يشابهه إذا لم يطلق عليه نفس الاسم أو الوصف وإذا كان الحكم ينطبق على اسم أو وصف ما فإنه يتغير بتغير الوصف فلا يعود ينطبق على الوصف الجديد أو الاسم الجديد ما انطبق على السابق.

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد 1، مسألة209؛ ص316.

(2) سبق تخريجه.

(3) الرازي، محمد بن عمر، المحصول، تحقيق طه جابر العلواني، ج3، ص115، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط1، 1400هـ.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد 4، مسألة 641، ص16.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2.9.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[1].

وجه الاستدلال يقول ابن حزم :"... أن الأحكام إنما هي على ما حكم الله تعالى بها فيه مما يقع عليه ذلك الاسم الذي خاطبنا الله عز وجل فإذا سقط ذلك الاسم فقد سقط ذلك الحكم وأنه غير الذي حكم الله تعالى فيه"[2].

ويقول في تعقيبه على الآية :"... ولو كان ذلك لوجب أن يوقع على غير السارق حكم السارق وعلى غير الغنم حكم الغنم وهكذا في كل شيء"[3].

وأيضاً فإن كل مسألة فرعية انطبقت عليها القاعدة هذه فإن لها أدلة عند ابن حزم وسأورد تلك الأدلة عند الحديث في هذه المسألة إن شاء الله تعالى.

3.9.3 بعض المسائل الفرعية

أولاً: قال ابن حزم:"وكل ماء خالطه شيء طاهر مباح فظهر فيه لونه وريحه وطعمه إلا أنه لم يزل عنه اسم الماء فالوضوء به جائز والغسل للجنابة جائز".

برهان ذلك،قوله تعالى : ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾[4] وهذا ماء سواء كان الواقع فيه مسكا أو عسلا أو زعفران أو غير ذلك[5].

وعن أم هانئ بنت أبي طالب بسنده عن ابن حزم، أنها قالت: (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو في قبة فوجدته قد اغتسل بماء كان في صحفة، إني لأرى فيها آثر العجين فوجدته يصلي الضحى)[6].

---

(1) سورة الطلاق، آية1.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد 1، مسألة 132، ص136.

(3) المرجع السابق، مجلد 4، مسألة 641، ص17.

(4) سورة النساء، آية 43.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة 147، ص193.

(6) عبدالرزاق، أبو بكر عبدالرزاق بن همام، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المصنف، ج3، ص75؛ المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403هـ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وقال ابن حزم فإن سقط عنه اسم الماء جملة كالنبيذ وغيره لم يجز الوضوء به ولا الغسل...ولما كان اسم الماء لا يقع على ما غلب عليه غير الماء حتى نزول عنه جميع صفات الماء التي منها يؤخذ صح أنه ليس ماء ولا يجوز الوضوء بغير الماء"[1].

ثانياً: قول ابن حزم في الزكاة: "ولا تجب الزكاة إلا في ثمانية أصناف من الأموال فقط وهي: الذهب، الفضة، القمح، الشعير، التمر، الإبل، والبقر، والغنم ظأنها وماعزها فقط"[2].

وقال: قال أبو محمد: أما ما روي عن ابن عمر رضي الله عنه - من إيجاب الزكاة في السلت فإنه قدر أنه نوع من القمح وليس كذلك وإن كان القمح يستحيل في بعض الأراضين سلتا فإن اسمهما عند العرب مختلف، وحدهما في المشاهدة مختلف فهما صنفان بلا شك"[3].

وقد يستحيل العصير خمراً ويستحيل الخمر خلا، وهي أصناف مختلفة بلا خلاف ولم يأت قط برهان من نص ولا من إجماع ولا من معقول على أن ما استحال إلى شيء آخر فهما نوع واحد ولكن إذا اختلفت الأسماء لم يجز أن يوقع حكم ورد في اسم صنف ما على ما لا يقع عليه ذلك الاسم لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[4][5].

وقال: قال أبو محمد: والحق من هذا هو أن الأسماء في اللغة والديانة واقعة على المسميات بصفات محمولة فيها، فالفضة صفاتها التي إذا وجدت في شيء سمي ذلك الشيء فضة.

وكذلك القول في اسم الذهب واسم النحاس واسم كل مسمى في العالم"[6].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة 148، ص195.
(2) المرجع السابق، مجلد4، مسألة 640، ص12.
(3) المرجع السابق، مجلد4، مسألة 641، ص17.
(4) سورة الطلاق، آية1.
(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 641، ص17.
(6) المرجع السابق، ص30-31.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

10.3 القاعدة العاشرة "لا تجزئ عبادة قبل أن يحين وقتها زماناً ومكاناً"

وَنَصُّ الإمام على القاعدة هو "الشرائع لا تجزئ إلا في وقتها"[1].

1.10.3 معنى القاعدة

كل عبادةرأنا الله تعالى بأدائها جعل لها وقتاً محدداً فلا يجزئ أداء هذه العبادة خارجة عن وقتها أو قبل دخول الوقت المحدد لهذه العبادة.

2.10.3 أدلة القاعدة

لم أجد دليلاًعند الإمام ابن حزم صريحاً لهذه القاعدة وإنما من الأدلة للمسائل الفرعية التيتي عليها القاعدة في الصلاة والصيام والزكاة والحج ، وسأذكرها في مكانها إن شاء الله.

3.10.3 بعض المسائل الفرعية للقاعدة

قال ابن حزم :"..أول وقت الظهر أخذ الشمس في الزوال والميل ، فلا يحل ابتداء الظهر قبل ذلك أصلاً ، ولا يجزئ بذلك "[2]وله مثل هذا القول عن د ذكر وقت كل صلاة".

برهان قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[3].

وجه الاستدلال :

أ. قال ابن حزم :"فكل من قدم صلاة قبل وقتها الذي حده الله تعالى لها وعلقها به وأمر بأن لق فيه ونهى عن التفريط في ذلك أو أخرها عن ذلك الوقت، فقد تعدى حدود الله تعالى، فهو ظالم عاص،..."[4].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة 306، ص146.

(2) المرجع السابق، مجلد2، مسألة335، ص197.

(3) سورة الطلاق، آية1.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد2، مسألة335، ص211..

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: إنّ للصلاة أولا وآخرا ... الحديث"[1].

ب- وقال ابن حزم: "لا يجوز تعجيل الزكاة قبل تمام الحول، ولا بطرفة عين فإن فعل لم يجزه وعليه إعادتها ويرد إليه ما أخرج قبل وقته لأنه أعطاه بغير حق"[2].

وقد رد ابن حزم في هذه المسألة على الذين قالوا بجواز تقديم الزكاة قبل وقتها[3]، وأبطل أدلتهم، فمما قال: "واحتج من أجاز تعجيلها بحجج منها: الخبر الذي ذكرناه في زكاة المواشي ..."من أن النبي صلى الله عليه وسلم - استلف بكرا فقضاه من إبل الصدقة جملاً رباعياً)[4][5]. وهذا لا دليل فيه على تعجيل الصدقة؛ لأنه استلاف كما يرى، لا استعجال صدقة بل فيه دليل على أن تعجيلها لا يجوز إذ لو جاز لما احتاج عليه الصلاة والسلام - إلى الاستقراض بل كان يستعجل زكاة لحاجته إلى البكر"[6].

وقال ابن حزم في رده كذلك على من أجازوا تعجيل الزكاة. فقال: "... بل لو كان القياس حقاً لكان قياس تعجيل الزكاة قبل وقتها على تعجيل الصلاة قبل وقتها

---

(1) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، ج 1، ص283، حديث رقم 151، دار إحياء التراث العربي، بيروت؛ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، ج 1، ص375، حديث رقم 1635؛ مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ؛ الدار قطني، علي بن عمر، سنن الدار قطني، تحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني، ج 1، ص262، حديث رقم 22، دار المعرفة، بيروت، 1966م.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 693، ص211.

(3) وممن قدمها على وقتها الأحناف حتى أنهم قدموها لأكثر من سنة، ذكره ابن نجيم في الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص44.

(4) مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 1600، 1224.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 693، ص212.

(6) المرجع السابق، ص214.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

والصوم قبل وقتهلأنها كلها عبادات محدودة بأوقاتها لا يجوز تق ديمها وهـذا مما تركوا فيه القياس"[1].

وقال ابن حزم: الحج لا يجوز شيء من عمله إلا في أوقاته المنصوصــة ولا يحل الإحرام به إلا في أشهر الحج قبل وقت الوقوف بعرفة"[2].

برهان ذلك: قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾[3] فنص الله عز وجل على أنه أشهر معلومات.

ومن طريق عكرمة عن ابن عباس قال : "لا ينبغي لأحد أن يهل بـالحج إلا فـي أشهر الحج لقوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾[4][5].

ومنها نصل إلى عدم جواز الجمع بين الصلاتين واستثن ي من ذلك يـوم عرفـة ومزدلفة للحاج.

عدم جواز الإحرام للحج قبل أشهر الحج.

عدم تعجيل الزكاة قبل الحول ولو ليوم أو أقل من يوم.

11.3 القاعدة الحادية عشر "لا تجزئ قيمة ولا بدل عوضاً عما قدره النص"[6]

1.11.3 معنى القاعدة

إن الذي حده الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا به هو وحـده الـذي يؤخذ به، فلا يصار إلى غيره إلا بنص من الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم-.

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 693، ص215.

(2) المرجع السابق، مجلد5، مسألة 819، ص45.

(3) سورة البقرة، آية197.

(4) سورة البقرة، آية197.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد5، مسألة 819، ص45.

(6) المرجع السابق، مجلد4، مسألة 674، ص109؛ مسألة 708، ص259.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وفواضه الله في الزكاة والكفارات والنذور و بيّنه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يجوز أن يستبدل بالقيمة وإنما يدفع كما قال الله جل وعلا ورسوله -صلى الله عليه وسلم-.

2.11.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بأدلة منها:

أ. قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[1].

ب. وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام)[2].

وجه الاستدلال: لا يحل أخذ مال مسلم، إ لا بنص من الله تعالى أو من رسوله -صلى الله عليه وسلم - وإلا كان أخذه حراماً ولأن النصوص جاءت من الله ورسوله -عليه السلام- باللغة التي خاطبنا بها وهي العربية ، ولأن رسول الله قادرٌ على إخبارنا بأنه إذا لم نجد أخذنا القيمة ولما لم يخبرنا صار لازماً أن لا نأخذ إلا ما نص عليه الله -عز وجل- ورسوله عليه الصلاة والسلام-، هذا وإن كل مسألة فرعية تحت هذه القاعدة اشتملت على هذين الدليلين أو ما جاء بمعناهما وسأذكر الأدلة على المسألة سواء النقلية منها أو العقلية.

3.11.3 بعض المسائل الفرعية

1. زكاة الفطر لا يجوز إخراجها إلا بما أخبر عنه النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا يجوز إخراج شيء غيره.

قال ابن حزم :"زكاة الفطر من رمضان فرض وواجب على كل مسلم ... صاع من تمر أو صاع من شعير وقد قدمنا أن الصاع أربعة أمداد ... ولا يجزئ شيء

---

(1) سورة البقرة، آية 188.

(2) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 67، 155، 1652، 1654، 4441، 4444؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 1218، 1205، 1679.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

غير ما ذكرنا، لا قمح، ولا دقيق قمح أو شعير ، ولا خبز ولا قيمة ولا شيء غير ما ذكرنا"[1].

واستدل ابن حزم بما رواه بسنده إلى أن قال : عن ابن عمر قال : (فرض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على كل نفس من المسلمين حراً أو عبد، رجل أو امرأة، صغير أو كبير صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير)[2].

ورد ابن حزم على من أجاز إعطاء القيمة كالحنفية، فقال: "وهذا قول فاحش جداً أول ذلك أنه كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - مكشوف؛ لأن هذا القائل قوّله -عليه السلام- ما لم يقل وهذا عظيم جداً"[3].

ويقال له من أين لك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أراد أن يذكر القمح والزبيب فسكت عنهما وقصد إلى التمر والشعير ؛ لأنهما قوت أهل المدينة . وهذا لا يعلمه إلا من أخبره رسول الله -عليه السلام- بذلك عن نفسه أو من نزل عليه وحي بذلك ولو صح لهم ذلك لكان الفرض في ذلك لا يلزم إلا أهل المدينة فقط[4].

وفي علم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه سيفتح الله له الشام ومصر واليمن ...الخ فكيف لا يذكر لهم ويلبس عليه دينهم فلا يخبرهم بما وجب عليهم[5].

2. قال ابن حزم: "ولا يجزئ إخراج بعض الصاع شعيراً وبعضه تمراً ولا تجزئ قيمة أصلاً ؛ لأن كل ذلك غير ما فرض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والقيمة في حقوق الناس لا تجوز إلا بتراض منهم وليس للزكاة مالك بعينه تجوز برضاه أو بدون رضاه"[6].

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 704، ص228.

(2) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 1432، 1441؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 984.

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد4، مسألة 704، ص240..

(4) المرجع السابق.

(5) المرجع السابق.

(6) المرجع السابق، مجلد4، مسألة 708، ص259.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

فمذهب ابن حزم في ما سبق:

أ. عدم جواز إخراج غير الشعير والتمر في زكاة الفطر.

ب. يرى البحث أن الأخذ بهذا القول دافع إلى الحرج مخرج للفعل عن مقصده الذي شرع من اجله وهو إغناء الفقير يوم العيد.

ج. عدم إخراج قيمة المواشي عند زكاتها بل عينها سواء إبل أو بقر أو أغنام.

12.3 القاعدة الثانية عشر "كل ما لا نص في تحريمه فهو مباح"[1]

1.12.3 معنى القاعدة

إن التحريم لا يكون إلا بنص من الله -عز وجل- ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وهذا يعني أن كل شيء مباح للإنسان فعله وأكله وشربه إلا ما جاء النص بمنع ذلك فلا يجوز التحريم بقياس الأشياء على الأشياء ولا التحريم بالعقل والرأي.

2.12.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بما يأتي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[2].

وجه الاستدلال: أن الله تعالى بين الحرام وفصله للعباد فما لم يرد في تحريمه نص من الله تعالى أو رسوله عليه الصلاة والسلام فهو مباح والله لا تخفى عليه خافية ولا ينسى سبحانه وتعالى.

ثانياً: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -"إنّ أعظم الناس جرماً في الإسلام من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته"[3].

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة 210، ص318.

(2) سورة الأنعام، آية 119.

(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم 2658، 6859، مسلم، صحيح، مرجع سابق، حديث رقم 1831، 2358.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ثالثاً: وقول النبي صلى الله عليه وسلم -: "دعوني ما تركتكم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإن نهيتكم عن شيء فاجتنبوه"[1].

قال ابن حزم "فنص تعالى على أن كل محرم قد فصل لنا باسمه، فصح أن ما لم يفصل تحريمه فلم يحرم وكذلك بالخبرين المذكورين"[2].

3.12.3 بعض المسائل الفرعية

1 جواز لمس المرأة فرجها أو فرج زوجها أو سيدها بيمينها دون أن ينتقض وضوؤها[3].

ودليل ذلك أن النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم - جاء في أن يمس الرجل ذكره بيمينه بسنده ابن حزم إلى مسلم إلى عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: (نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم - أن يمس الرجل ذكره بيمينه)[4].

وجه الاستدلال: النهي جاء للرجل ولم يذكر النساء وبما أن النص لم يحرم ذلك على النساء فالصواب بقاء هذا الفعل على أصله وهو الحل بما أنه لم يرد نص يحرم ذلك من كتاب أو سنة. وهذا استدلال غير صحيح وكلام غير دقيق كما يرى الباحث وفيه دليل على تناقض لمن قال بالوقوف عند ظاهر النص.

2. جواز تغطية الوجه للمحرم الرجل بما هو ملتحف فيه.

قال الله تعالى: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾[5].

قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (إذا نهيتكم عن شيء فدعوه)[6].

---

(1) سبق تخريجه، القاعدة الثامنة.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد1، مسألة210، ص318.

(3) المرجع السابق، مجلد1، مسألة210، ص318.

(4) البخاري، صحيح الجامع، مرجع سابق، حديث رقم 152، 2133، 5307؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم 267.

(5) سورة الأنعام، آية119.

(6) سبق تخريجه في نفس القاعدة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[(1)].

قال ابن حزم فصَّح أن ما لم يفصل لنا تحـ ريمه فمبـاح ومـا لـم ينـه عنـه فحلال"[(2)].

13.3 القاعدة الثالثة عشر "لا إثم ولا فعل لمن أُكْرِه"

1.13.3 معنى القاعدة

قال أهل اللغة : إن الكَرْه بفتحٍ ثم سكون، والكُرْه بضمٍ ثم سكون لغتان، فبأي لغة وقع فجاز، إلا الفراء زعم أن الكُرْه بضم ثم سكون ما أكرهت نفسك عليه، والكَـرْه بفتحٍ ثم سكون ما أكرهك غيرك عليه. وأكرهته أي حملته على أمرٍ هو له كاره[(3)].

المكره فاعل للفعل بغير إرادته فهو مضطر للفعل ولأن الأصل في الأفعـال أن يكون فعلها بكامل إرادة الشخص فإن الذي يجبر على فعلٍ ما لا يتحمل وزر هـذا الفعل ولا يترتب على هذا الفـ ـعل حكم، أي أنه في عداد المعدوم كأنه لم يكن أصلاً؛ لأنه خارج عن الإرادة الأصل في الأفعال أن تكون ناتجة عـ ـن إرادة تامـة مـن الفاعل.

2.13.3 أدلة القاعدة

أ. قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[(4)].

ب. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ومـا استكرهوا عليه)[(5)].

---

(1) سورة الطلاق، آية1.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد5، مسألة 828، ص18.

(3) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مجلد13، ص534، 235.

(4) سورة النحل، آية106.

(5)الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، ج 2، ص361، دار الجليل، بيروت، 1973. وقـال الذي أخرجه ابن ماجة وابن حبان والدارقطني والطبراني والبيهقي والحاكم بنحو هذا اللفظ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ج. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[1].

وجه الاستدلال من الآية: أن الله تعالى استثنى من الأعمال التي يحاسب عليها الإنسان الأعمال التي يعلمها الإنسان المكلف بالإكراه وخارج إرادته والقلب لا يرضى بهذا العمل؛ أي أن النية لا توافق العمل والأحاديث واضحة الدلالة في رفع الإثم والحكم عن المكره.

3.13.3 بعض المسائل الفرعية

تكاد لا تخلو مسألة من مسائل المحلى إلا و أضيف إليها كلمة عامدا أو بعمد، دليل على أن الإكراه لا يوجب الإثم أو إيقاع الحكم على المكره فنذكر من هذه المسائل ما يلي:

أولاً: جواز السجود للصنم أو الصليب أو الإنسان إذا خشي الإنسان الضرب أو الأذى أو القتل على نفسه أو على مسلم غيره إن لم يفعل.

قال ابن حزم: "فليسجد لله تعالى قبالة الصنم أو الصليب أو الإنسان إلى القبلة يسجد أو إلى غيرها"[2]، لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾[4].

---

(1) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ج16، ص22، حديث رقم 7219، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م؛ الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، ج 2، ص216، حديث رقم 2801، وذكر أنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد3، مسألة474، ص81.

(3) سورة البقرة، آية115.

(4) سورة النحل، آية106.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

والسجود في هذه الحالة لله وليس لما سجد تجاهه صنما كان أو غير ذلك والنية هي التي غيرت الحكم والنية أمرٌ مخفي لا يطلع عليه إلا الله تعالى.

ثانياً: من قتل صيدا وهو محرم مكرهاً على قتله فلا شيء عليه[1].

ثالثاً: من جامع زوجته مكرهةً في حجه فلا شيء عليه ولا على الزوجة المكره وحجها تام وإحرامهما تام[2] مع العلم انه لا يمكن أن يكره الرجل على الجماع لما يحتاجه الجماع من راحة نفسية من اجل الانتصاب وهذا محض افتراض لا أكثر .

قال ابن حزم :"ويبطل الحج تعمد الوطء في الحلال من الزوجة والآمة ... وأما الناسي والمكره فلا شيء عليه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -:"رُفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[3].

ولقد اُختلفَ في تكليف من أُكره على قولين : الأول: إذا كان الإكراه إلى حد الإلجاء، لم يتعلق به حكم، والثاني : إن لم يصل حد الإلجاء، فهو مختار وتكليفه جائزٌ شرعاً[4].

14.3 القاعدة الرابعة عشر "لا شيء على الناسي والمخطئ"[5]

هذا نص الإمام ويمكننا صياغتها (لا إثم ولا حكم على من نسي أو أخطأ).

قال ابن نجيم :"واتفق العلماء على انه –أي النسيان - مسقط للإثم مطلقا وأما الحكم الدنيوي فان وقع في ترك مأمور به لم يسقط بل يجب تداركه"[6].

1.14.3 معنى القاعدة

يرفع الإثم والحكم عن الذي فعل الفعل ناسياً أو مخطئاً فلا يعاقب عليه عند الله تبارك وتعالى ولا يقع حكمه في الدنيا إذا ثبت أنه ناسٍ أو مخطىء إلا ما جاء النص.

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، مجلد5، مسألة895، ص291.

(2) المرجع السابق، مجلد5، مسألة855، ص200.

(3) سبق تخريجه في نفس القاعدة، صفحة 55.

(4) السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ج1، ص203.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد5، المسألة876، ص237.

(6) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص36.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

على انه مآخذ به كالقتل الخطأ مثلا فعليه الكفارة من حيث الحكم أما الإثم فلا شيء عليه.وكذلك تعويض المتلفات والأضرار.

2.14.3 أدلة القاعدة

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[1].

قول النبي صلى الله عليه وسلم -:(رُفع عن أمتي إثم الخطأ والنسيان وما أكره عليه)[2].

نفى الله تبارك وتعالى الجناح وهو الإثم عن الذي أخطأ وأضافه إلى المتعمد للفعل ذاكراً له عالماً بحرمته.

ورسول الله صلى الله عليه وسلم رفع إثم الخطأ والنسيان والإكراه عن الأمة وهذه الألفاظ عامة في كل فعل.

3.14.3 بعض المسائل الفرعية للقاعدة

أ. عدم الوضوء من مس الذكر ناسياً أو مخطئاً

قال ابن حزم :"وهو يقول بنقض الوضوء: من مس الذكر بأي شكل بلا حائل بشهوة أو بغير شهوة ولا ينقض الوضوء شيء من ذلك بالنسيان"[3].

ب. عدم إفطار من أكل أو شرب أو اقترف أي مفطر في نهار رمضان ناسيا أو مخطئاً.

قال ابن حزم:"من نسي أنه صائم في رمضان أو في صوم فرض أو تطوع فأكل أو شرب أو وطئ وعصى ... فإن صوم كل من ذكرنا تام"[4].

واستدل بالأدلة التي ساقها الباحث استدلالاً للقاعدة:

---

(1) سورة الأحزاب، آية5.

(2) سبق تخريجه في القاعدة السابقة.

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، المسألة163، ص220-221.

(4) المرجع السابق المجلد4، المسألة753، ص356.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾[1].

قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان)[2].

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم -:"إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب فليتم صيامه فإنما أطعمه الله وسقاه"[3].

ج. عدم إبطال الحج لمن جامع ناسياً.

قال ابن حزم:"يبطل الحج تعمد الوطء في الحلال من الزوجة والآمة ذاكراً الحج أو عرفة ... وأما الناسي والمكره فلا شيء عليه"[4].

15.3 القاعدة الخامسة عشر "كل ما أبطل الأجر أبطل العمل"[5]

1.15.3 معنى القاعدة

إذا كان أجر العمل قد سقط وبطل فالأصل أن العمل كله صار باطلا ولا يمكن أن يكون هناك عمل صحيح بلا أجر وبالتالي كل شيء أبطل أجر العمل فإنه يبطل العمل فالإنسان يؤجر على عمله الذي أداه طاعة لله تعالى والله لا يعطي الأجر لعمل إلا إذا كان هذا العمل صحيحاً فان لم يكن لهذا العمل أجر فهو باطل عند الله عز وجل. هذا هو قول ابن حزم والباحث لا يتفق معه في ذلك ، إذ يرى الباحث أن الفعل قد تم وان ما خالطه من معصية سيحاسبه الله عليه بقدرها و لا تؤثر في إبطال العبادة.

2.15.3 أدلة القاعدة

لم أجد في المحلى أي دليل على هذه القاعدة مستقلاً ، ولكن في المسائل الفرعية التي ذكرت فيها هذه القاعدة استدلالاً عليها.

---

(1) سورة الأحزاب، آية5.

(2) سبق تخريجه في القاعدة السابقة.

(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم1831,6292؛ مسلم،صحيح مسلم ، مرجع سابق، حديث رقم1155.

(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد5، المسألة855، ص200.

(5) المرجع السابق، المجلد3، المسألة529، ص270.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3.15.3 بعض المسائل الفرعية

أ. بطلان الجمعة لمن تكلم عامداً فيها.

برهان ذلك: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت)[1].

وجه الاستدلال: إن مجرد قول أنصت كان لغو مع أنه أمر بمعروف ونهي عن منكر. والله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾[2].

ويروي ابن حزم آثار عن صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن أبي ذر مع أبي بن كعب وابن عمر وعن عبد الله بن مسعود ، أما الأول فسؤال أبي ذر عن سورة قرأها النبي صلى الله عليه وسلم - على المنبر فأعرض عنه أبي ثم لما نقضت الصلاة قال أبيّ : "مالك من صلاتك إلا ما لغوت فدخل أبو ذر على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخبره بذلك فقال: صدق أبي بن كعب[3].

والثاني: أرايّن عمر قال لرجل تكلم أثناء الخطبة أما صاحبك فحمار وأما أنت فلا جمعة لك[4].

قال ابن حزم "فهؤلاء ثلاثة من الصحابة لا يعرف لهم من الصحابة -رضي الله عنهم- مخالف كلهم يبطل صلاة من تكلم عامدا في الخطبة وبه نقول ... والعجب ممن قال: معنى هذا أنه أبطل أجره.

قال أبو محمد: وإذا أبطل أجره فقد بطل عمله بلا شك"[5].

ب. بطلان صوم من فعل معصية في نهار رمضان:

قال ابن حزم : "ويبطل الصوم أيضاً بعمل كل معصية أي معصية كانت أذا فعلها عامداً ذاكراً لصومه"[6].

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم892؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم851.

(2) سورة الفرقان، آية72.

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد3، مسألة529، ص219.

(4) المرجع السابق.

(5) المرجع السابق.

(6) المرجع السابق، المجلد4، مسألة734،ص304.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

برهان ذلك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (الصيام جنه فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم)[1].

قال ابن حزم :"فنهى عليه السلام عن الرفث والجهل في الصوم فكان من فعل شيئا من ذلك عامدا ذاكراً لصومه ... فلم يصح"[2] والباحث لا يقول بـ قول الإمام لبن حزم في هذه المسألة لان الصيام امتناع عن الطعام والجماع فمن امتنع عن ذلك كان صائما أما المعاصي فحسابها على الله تعالى مع كون العاصي صائما.

16.3 القاعدة السادسة عشر "لا يجمع مال إنسان مع مال آخر ليزكى"[3]

1.16.3 معنى القاعدة

إذا كان إنسان وعنده مبلغ لم يبلغ نصاباً فإنه لا يـ ضم إلى آخر حتى يزكى ولو كان الاثنان خلطاإلا أنه يعرف مال كل واحد منهما مقداراً وفي الحيوانات عدا فلا اعتبار في الخلطة إذا أمكن التفريق بين المالين وإن اشتركا في المرعى والعلف...

2.16.3 أدلة القاعدة

أ. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[4].

وجه الاستدلال: أنه لا أحد يتحمل خطأ غيره ولا أحد يتحمل ما لحق بالآخر من الغرم إلا بنص فما الداعي لأن يزكى مال زيد بحكم مال عمر مثلاً[5].

و ثمأقلة استدل بها ابن حزم على المسائل التي تقع تحت هذه القاعدة سنذكر منها ما شاء الله تعالى عند الحديث عن المسائل الفرعية.

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم1795؛ مسلم،صحيح مسلم ، مرجع سابق، ج2، ص806.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد4، مسألة734، ص304- 305.

(3) المرجع السابق، المجلد4، مسألة681،ص162.

(4) سورة الأنعام، آية164.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد4، مسألة681، ص162.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3.16.3 بعض المسائل الفرعية للقاعدة

عدم اعتبار الخلطة بين الأشخاص في الزكاة سواء كانت نقداً أم ماشية.

برهان ذلكذكر ابن حزم بسنده إلى أنس بن مالك أن أبا بكر الـ صديق كتب له:"إن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم - على المسلمين والتي أمر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث وفي آخره. ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية"[(1)].

17.3 القاعدة السابعة عشر "بعض الشيء يأخذ حكم الكل"

فقد ذكر الإمام ابن حزم في مواضع مختلف من المحلى أن بعض الطاهر طاهر[(2)]. وأن بعض النجس نجس [(3)] وبعض الحدث حدث [(4)] وبعض الصلاة صلاة[(5)] وبعض الحرام حرام[(6)] وبعض الميتة ميتة[(7)].

1.17.3 معنى القاعدة

هذه القاعدة لا يفرق بين الأصل والفروع المجتزأة منه فإن الشيء تابع لأصله الذي هو منه فما كان في الأصل طاهر فبعضه طاهر كثر أو قل وكذلك النجس وغيره من الأشياء فحكم الكل ينساق إلى الأبعاض المتبعضة منه.

---

(1) الزيلعيعبدالله بن يوسف أبو محمد ، نصب الراية،تحقيق محمد النيوري ، باب صدقة السوائم، ج2، ص336، 338، دار الحديث، مصر؛ الأندلسيعمر بن علي بن أحمد ، تحفة المحتاجتحقيق عبدالله يوسف اللحياني ، ج2، ص41، حديث رقم 901،ص451، حديث رقم1553، دار حراء، مكة المكرمة، ط1، 1406هـ.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، مسألة136،ص142.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق، المجلد1، مسألة169،ص244.

(5) المرجع السابق المجلد2، مسألة349،ص252.

(6) المرجع السابق، المجلد1، مسألة132،ص138.

(7) المرجع السابق، المجلد1، مسألة129،ص132.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2.17.3 أدلة القاعدة

لم ينص ابن حزم على هذه القاعدة صراحة وإنما استخلصت من سياق كلامه في بعض المسائل الفرعية عنده فكانت أدلة هذه القاعدة منبثقة من تلك المسائل التي عالجها أو اندرجت تحتها وسنذكر بعض هذه المسائل مع أدلتها إ ن شاء الله تعالى في المطلب الثاني.

3.17.3 بعض المسائل الفرعية للقاعدة

أ.طهورية لعاب الإنسان وكل ما يؤكل لحمه وعرقه كذلك لأنه بعض الطاهر ومباح الصلاة به.

برهان ذلك قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾[1].

وجه الاستدلال: حلال هو طيب والطيب لا يكون نجساً بل هو طاهر وبعض الطاهر طاهر بلا شك لأن الكل ليس هو شيئا غير أبعاضه[2].

وقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأبي هريرة: (... سبحان الله إن المؤمن لا ينجس)[3] وبناء على ذلك الحكم يحكم بنجاسة لعاب الكفار وما لا يؤكل لحمه من طائر أو غيره.

برهان ذلك: لقوله تعالى:﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[4]. وبعض النجس نجس[5].

قال ابن حزم: "ولعاب المؤمن من الرجال والنساء الجنب منهم والحائض وغيرهما ولعاب الخيل وكل ما يؤكل لحمه وعرق كل ذلك ودمعة وكل ما يؤكل لحمه طاهر مباح الصلاة به"[6].

---

(1) سورة الأعراف، آية157.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، مسألة133، ص136.

(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم281؛ مسلم،صحيح مسلم ، مرجع سابق، حديث رقم371.

(4) سورة التوبة، آية157.

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع السابق، المجلد1، مسألة133، ص137.

(6) المرجع السابق، ص136.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وقال: "ولعاب الكفار من الرجال والنساء والكتابين وغيرهم نجس كله وكذلك العرق منهم والدمع وكل ما كان منهم ولعاب كل ما لا يحل أكل لحمه من طائر أو غيوه خنزير أو كلب أو هر أو فأر حاشا الضبع فقط وعرق كل ما ذكرنا ودمعه حرام واجب اجتنابه"[1].

جلد الميتة أي ميتة حرام بيعه أو أكله فهو بعض الميتة المحرم أكلها وبيعها إلا إذا دبغ الجلد فقط وإلا قبل الدبغ فلا[2].

18.3 القاعدة الثامنة عشر "لا يجوز أن يعفى عن قليل ما حرم كثيره إلا بنص وارد"[3].

(لا قدر لما يبطل العمل فقليله وكثيره سواء إذا كان عمداً).

1.18.3 معنى القاعدة

لم يفرق ابن حزم بين القليل والكثير من العمل الخارج عن ماهية العبادة سواء الصلاة أو الحج أو الصيام فكله سواء إذا كان التصرف به والقيام به عمداً فالحركة في الصلاة تبطلها إذا كانت عمداً وبغير عذر، والأكل والشراب أثناء الصيام يبطله ولو كان قليل جدا بقدر الحمصة، أو أقل، إذا كان عمداً ولا حرج في دفعه.

2.18.3 أدلة القاعدة

لم أجد دليلاً من القرآن أو السنة لهذه القاعدة عند ابن حزم غير أنه ذكر -رحمه الله- "وأما من فرق بين قليل العمل وكثيره فأبطل الصلاة بكثيره ولم يبطلها بقليله، أو رأى سجود السهو في كثيره ولم يره في قليله أو حد الكثير بالخروج عن المسجد والقليل بأن لا يخرج فكلام في غاية الفساد"[4].

(1) ابن حزم، المحلى، مسألة134، ص137.
(2) المرجع السابق، مسألة129، ص128 -132.
(3) المرجع السابق، المجلد3، مسألة446، ص27.
(4) المرجع السابق، المجلد3، مسألة468، ص79.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ثم يكمل في نفس المسألة فيقول :"...ثم هاتوا نصاً أو إجماعاً متيقناً غير مدع بالكذب على تحديد القليل من الكثير ولا سبيل إلى ذلك أبداً"[1].

ويقول:"فصححَّما قلناه : من أن كل عمل أبيح في الصلاة بالنص فقليله وكثيره مباحٌها وكل عمل لم يبح ب النص في الصلاة فقليله وكثيره يبطل الصلاة تعمده ويوجب سجود السهو إذا كان سهواً "[2] وأضاف الباحث قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (ماسكر كثيره فقليله حرام)[3] وهذا خصوصٌ في الشراب عموم في لفظه.

3.18.3 بعض المسائل الفرعية

ذكرنا في المطلب السابق أن الصلاة قليل الفعل فيها وكثيره إذا كان عمداً فإنه يبطل الصلاة إذا لم يأت به نص. وينطبق على ذلك الأكل والشراب في الصيام إذا كان العمل عمداً (الأكل والشرب)وإن كان قليل . والجهر في الصلاة السرية والإسرار في الجهرية لا فرق كثيراً كان أو قليلا فهو يوجب السهو إذا كان سهواً.

قال ابن حزم عن هذا (العمل):"وهذا خطأ[4] لأنه لا يخلو أن يكون مباحاً فالكثير منه والقليل سواء أو يكون محضوراً فالقليل منه والكثير سواء ولا يجوز أن يحل قليل ما حرم كثيره إلا بنص وارد في ذلك"[5].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد3، مسألة468، ص79.

(2) المرجع السابق.

(3) الحاكم،المستدرك على الصحيحين ، مرجع سابق، ج3، ص466،حديث رقم 5748، على شرط الشيخين.

(4) المقصود قول الإمام مالك" إن جهر فيما يسر فيه أو اسر فيما يجهر فيه فإن كان ذلك كثيرا سجد للسهو وإن كان قليلا فلا شيء فيه".

(5) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، مسألة274، ص428.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

19.3 القاعدة التاسعة عشر "اليقين لا يسقط بالظن[1]

ذكرها الإمام ابن حزم بصيغ أخرى منها : اليقين لا يزول بالشك [2] وليس للشك حكم[3] والحقائق لا تزول بالظنون[4].و قد ذكرها عدد من العلماء غير ابن حزم[5].

1.19.3 معنى القاعدة

اليقين لغة من يقن:واليقين العلم وإزاحة الشك وتحقق الأمر وهو نقيض الشك.
الظن من ظَنَنَ: المحكم . والظن شك ويقين إلا انه ليس بيقين عيان[6].

وهذه القاعدة من الأصول الشرعية وعليها مدار كثير من الأحكام الفقهية تهدف هذه القاعدة إلى رفع الحرج والمشقة وخصوصاً عن أصحاب الوساوس ولا سيما في باب الطهارة والصلاة، ومعنى هذه القاعدة واضح وتوضيح الواضح إشكال إذا تعني أن الشخص إذا تيقن (غلبة الظن عنده) من الفعل ثم شك في إبطاله فلا يلزم ذلك إبطال العمل مثلاً لو شك في طهارته وهو متيقن أنه كان قد تطهر فإنه على طهارته.

2.19.3 أدلة القاعدة

استدل الإمام ابن حزم لهذه القاعدة من القرآن والسنة:

أولاً: قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾[7].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد2، مسألة401، ص387.

(2) المرجع السابق، المجلد1، مسألة211، ص27

(3) المرجع السابق، المجلد3، مسألة446، ص320.

(4)المرجع السابق، المجلد1، مسألة274، ص427.

(5) ابن نجيم، مرجع سابق، الأشباه والنظائر، ص160؛ الشربيني،مغني المحتاج ، مرجع سابق، ج1، ص39؛ ابن قدامة، عبدالله بن احمد المقدسي ، المغني، ج1،ص71، دار الفكر، بيروت، ط1، 1405هـ.

(6) ابن منظور، لسان العرب، مجلد13، ص456 -457.

(7) سورة النجم، آية28.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

وجه الاستدلال: عاب الله تعالى على من يتبعون الظن وبين سبحانه أن الظن لا حكم له وأن الحق (اليقين) هو الأساس وأن الظن باطل ولا يؤثر على الحق الذي هو اليقين.

ثانياً: قول رسول الله: "إياكم والظن، إن الظن أكذب الحديث"[1].

وجه الاستدلال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إتباع الظن وعدَّه من الكذب فلا يبنى عليه حكم.

ثالثاً: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم -: (إذاكان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره أحدث أو لم يحدث فأشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً)[2].

وجه الاستدلال: أنه -عليه السلام لم يجعل للشك حكماً وأبقى الشاك على اليقين الذي عنده بلا شك.

3.19.3 بعض المسائل الفرعية

3. قال ابن حزم: "من أيقن بالوضوء والغسل ثم شك هل أحدث أو كان منه ما يوجب الغسل أم لا فهو على طهارته ... ومن أيقن بالحدث وشك في الوضوء أو الغسل فعليه أن يأتي بما شك فيه من ذلك فإن لم يفعل وصلى بشكه ثم أيقن أنه لم يكن حدثاً ولا كان عليه غسل لم يجزه صلاته تلك أصلاً"[3].

4. وقال: "من شك أطلّق أم لم يطلق وأيقن بصحة النكاح فلا يلزمه طلاق ومن أيقن بصحة الملك فشك أنه أعتق أم لم يعتق فلا يلزمه عتق ومن تيقنت حياته وشُك في موته فهو على الحياة وهكذا في كل شيء"[4].

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم4849، 5717، 6345؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق،2563.

(2) مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم362، بلفظ آخر.

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، مسألة211، ص319 -320.

(4) المرجع السابق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

5 وقال ابن حزم :"مَن كان بحضرته ماء وشك أولغ فيه الكلب أم لا ؟ أم هو فضل امرأة أم لا فله أن يتوضأ به لغير ضرورة وأن يغتسل به كذلك؛ لأنه على يقين من طهارته في أصله"[1].

20.3 القاعدة العشرون : "الماء طاهر لا ينجس"[2]

1.20.3 معنى القاعدة

إن الماء ما دام يطلق عليه اسم ماء فهو طاهر أي ما لم يتغير اسمه إلى اسم آخر وإن خالطه ما خالطه بشرط أن يكون المخالط له طاهر سواء عرق مسلم أو غير ذلك.

وابن حزم يجيز بذلك استعمال كل ماء موجود ولا يصار إلى التيمم بوجود ماء مستعمل، سواء لغسل من جنابة أو تبرد أو غير ذلك ما دام يطلق عليه اسم ماء.

قال ابن حزم :"ومتى حرم الوضوء و الغسل بماء فيه شيء طاهر لا يظهر له في الماء رسم"[3].

2.20.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة من القرآن و السنة

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُوا مَاء فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾[4].

وجه الاستدلال: إن الله تعالى عمم لفظ الماء ولم يخصه فلا يحل لأحد أن يترك الماء في وضوئه وغسله الواجب ، وهو يجده إلا ما منعه منه نص ثابت أو إجماع متيقن مقطوع بصحته.

---

(1) ابن حزم، المحلى،، مسألة274، ص428.

(2) المرجع السابق، مسألة137، 151، 672.

(3) المرجع السابق، المجلد1، مسألة141، ص186.

(4) سورة النساء، آية43.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

من السنة قوله صلى الله عليه وسلم -: (وجعلت لـــي الأرض كلهــا مســـجدا وجعلت تربتها لنا طهور إذا لم نجد الماء)[1].

وجه الاستدلال: أيضاً هو عموم لفظ الماء ولا يجوز تخصيص ماء بالمنع ما لم يخصه نص آخر أو إجماع متيقن.

قوله -عليه السلام -: (إن الماء لا ينجسه شئ)[2].

وبالتالي فإن كل ماء ما دام لم يتغير اسمه إلى اسم آخر ووصفه إلـــى وصـــف آخر فهو ماء طاهر وأما منع بعض النصوص من الوضوء في أصناف من الماء لا يعني نجاسة الماء وإنما النص أمَر بذلك والله أعلم.

3.20.3 بعض المسائل الفرعية

1. الوضوء والغسل بماء استخدم سابقاً سواء لغسل جنابة أو لوضوء أو غيـــر ذلك.قال ابن حزم :"والوضوء بالماء المستعمل جائز وكذلك الغســـل بـــه للجنابة وسواء وجد أخر غيره أو لم يوجد وهو الماء الذي توضأ به بعينــه لفريضة أو نافلة أو اغتسل به بعينه لجنابة أو غيرها سواء كان المتوضيء به رجل أو امرأة"[3].
2. جواز الوضوء والغسل من فضل وضوء أو غسل الرجال وعدم جوازه في وضوء المرأة والمرأة للنص لا للنجاسة.لما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم -: (أنه نهى أن يغتسل الرجل بفضل طهور المرأة)[4]،ولم يخبـــر -عليه السلام - بنجاسة الماء[5].

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم328، 427.

(2) الحاكم،المستدرك على الصحيحين ، مرجع سابق، ج1، ص262،حديث رقـم 565، علـى شرط الشيخين.

(3) ابن حزم، المحلى، المجلد1، مسألة141، ص182.

(4) الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم63، وحسنه.

(5) ابن حزم، المحلى، المجلد1، مسألة151، ص204.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

21.3 القاعدة الحادية والعشرون" كل معصية أثناء أداء العبادة تبطلها"

1.21.3 معنى القاعدة

المعصية كل ما فيه مخالف لأمر الله سبحانه وتعالى أو رسول الله -عليه السلام-وفعل هذه المعصية مع القيا م بالطاعة لا يجتمعان وبالتالي فا ن الطاعة تبطل بفعل هذه المعصية سواء كانت صغيرة أم كبيرة ولا يعفى عنها.

2.21.3 أدلة القاعدة

لم أقف على دليل خاص لهذه القاعدة ولكن من خلال أدلة المسائل التي تنطبق عليها هذه القاعدة في الصلاة والصيام والحج ...الخ، ندلل على هذه القاعدة.

3.21.3 بعض المسائل الفرعية لهذه القاعدة

أ. إبطال الصيام بالمعصية سواء كان فرضاً أو تطوع.

قال ابن حزم :"ويبطل الصوم أيضاً تعمد كل معصية أي معصية كانت لا تحاش شئ إذا فعلها عامة ذاكراً لصومه ..." [(1)].

ودليل ذلك: ما رواه ابن حزم بسنده إلى أبي هريرة يقول : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: (والصيام جنه فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسب، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل: إني صائم)[(2)].

وعن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - قال: (الصيام جنه فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإ ن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل : إني صائم)[(3)].

وجه الاستدلال: نهيه -عليه السلام- عن الرفث والجهل في الصوم فكان من فعل شيئا من ذلك -عامداً ذاكراً لصومه - لم يصم كما أمر ومن لم يصم كما أمر فلم يصم والرفث والجاهل اسمان يعمّان كل معصية كما وقد أ خبر رسول الله أن

---

(1) ابن حزم، المحلى، المجلد4، مسألة734، ص304.

(2) سبق تخريجه في القاعدة الخامسة عشر.

(3) سبق تخريجه في القاعدة الخامسة عشر

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

من لم يدع القول بالباطل -وهو الزور - ولم يدع العمل به فلا حاجة لله تعالى في ترك طعامه وشرابه"[1].

ب. قال ابن حزم: "وكل فسق تعمده المحرم ذاكرا لإحرامه فقد بطل إحرامه لقوله تعالى: ﴿فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾[2].

وجه الاستدلال :"أن من تعمد الفسوق ذاكراً لحجه أو عمرته فلم يحج كما أمر والآية وردت بإبطال الحج بالرفث"[3].

22.3 الكفّارات مقدرات لا تؤخذ بالقياس

لا توجب كفّارة إلا بنص[4].

1.22.3 معنى القاعدة

الكفارة ما يدفعه أو يفعله الشخص عوضاً عن تقصيره أو تفريطه في عمل كُلف به والله سبحانه هو وحده من يقدّر هذه الكفارة ورسوله الموحى إليه منه سبحانه وتعالى ولا تقدر كفارة جديدة قياساً على كفارة أخرى فالقياس ممنوع بالكفّارات.

2.22.3 أدلة القاعدة

استدل ابن حزم لهذه القاعدة بما يلي:

1. قوله تعالى:﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[5].
2. قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[6].

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم1804.
(2) سورة البقرة، آية197.
(3) ابن حزم، المحلى، المجلد5، مسألة864، ص208.
(4) المرجع السابق، مجلد5، مسألة823، ص67.
(5) سورة البقرة، آية188.
(6) سورة النساء، آية29.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

3. قول رسول الله -عليه السلام: "إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام"[1].

قال ابن حزم في استدلاله: "فلا يحل ما ل أحد بغير نص أو إجماع متيقن ولا يحل لأحد إيجاب غرامة لم يوجبها القران ولا رسول الله -عليه السلام- فيتعد بذلك حدود الله ويبيح المال المحرم ويشرع ما لم يأذن به الله تعالى"[2].

3.22.3 بعض المسائل الفرعية لهذه القاعدة

1. لا يقاس بكفارة من وطء في رمضان كل من أفطر متعمداً لفطره بهذه الكفارة.

قال ابن حزم: "فإن قيل: نقيس كل مفطر على المفطر بالوطء، لأنه كله فطر محرم قلنا: القياس كله باطل، ثم لو كان حقاً لكان هذا القياس باطلاً، لأنه قد جاء خبر المتقيء عمداً فيه القضاء ولم يذكر الكفارة فما الذي جعل قياس سائر المفطرين على حكم الواطيء أولى من قياسهم على التعمد للقيء؟"[3].

وفي باب الصيام أمثلة مثل ذلك كثيرة.

2. عدم جواز فرض غرامة (كفارة) على من لم يجد ثياباً يحرم بها فليس المخيط أو النعل قياساً على كفارة الأذى التي فرضها الله تعالى.

قال ابن حزم: "... قلنا القياس كله باطل، ثم لو كان القياس حقاً لكان هذا منه عين الباطل؛ لأن فدية الأذى جاءت بتخيير بين صيام أو صدقة أو نسك وأنتم تجعلونها هنا الدم ولا بد أو صدقة غير محدودة ولا بد ولا سيما وانتم تقولون: إن الكفَّارات لا يجوز أخذها بالقياس،فكم هذا التلاعب بالدين"[4].

23.3 العبد مثل الحر في الفرائض (التكاليف)

وبالطبع فإن العبد يشمل معه الأمة فلا فرق بين الأمة والحرة.

---

(1) سبق تخريجه في القاعدة الحادية عشر.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد4، مسألة737، ص314.

(3) المرجع السابق، المجلد4، مسألة737، ص315-317.

(4) المرجع السابق، المجلد5، مسألة823، ص67.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

1.23.3 معنى القاعدة

الله تعالى عندما خلق الإنسان وكلفه بالأحكام الشرعية لم يميز بين كون هذا الإنسان عبد أو حر فهما يقيعلى كل واحد منهما أمر الله تعالى وأمر رسوله صلا الله عليه وسلم وحكمهما إلا ما جاء بنص يخص احدهما عن الآخر.

2.23.3 أدلة القاعدة

عموم الأمر من الله تعالى ومن رسوله صلى الله عليه السلام - إذا لم يفرقا بين العبد والحر في الأمر فكلاهما مخاطب بهذا الأمر الحج، الصلاة، الزكاة،....

كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ﴾[2].

وقول رسول الله -عليه السلام-:"بني الإسلام على خمس ... الحديث"[3].

ولقد رد ابن حزم على بعض من قال إن العبد ليس مكلف بالحج والعمرة ولا بالجمعة، وأنه يختلف عن الحر في هذه الأعمال وغيرها بتضعيف النصوص الواردة في ذلك.

3.23.3 بعض المسائل الفرعية

1. العبد واجب عليه الحج كما هو على الحر سواء اعتق أم لم يعتق[4].
2. العبد تجب عليه جمعة كما يجب يوم الجمعة على الحر[5].
3. العبد تجب الزكاة في ماله كما تجب على الحر[6].

---

(1) سورة البقرة، آية43.
(2) سورة البقرة، آية196.
(3) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم8؛ مسلم، صحيح مسلم،مرجع سابق ، حديث رقم16.
(4) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد5، مسألة819، ص14.
(5) المرجع السابق، المجلد3، مسألة523، ص255.
(6) المرجع السابق، المجلد4، مسألة638، ص2.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PDF Complete
Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages

4. العبد تجب عليه زكاة الفطر كما تجب على الحر[1].

24.3 "دين الله أحق أن يقضي كما هو مقدم على كل دين"

1.24.3 معنى القاعدة

دين الله ليس كدين البشر مادي وإنما هو عبادات يقصر فيها الإنسان بعذر وهذا الدين يؤدى من الإنسان حال حياته بالقضاء مثل الصيام أو الأداء كـــا لحج والزكـــاة والنذر والكفارات، أما بعد الموت فإنه يؤدي من الأقارب عن المتوفى سواء وصى بذلك أم لم يوصي، إذا علم.

أما القول كما هو احترازاً فلا يجوز تغيير نوع الدين إلى أي شيء آخر كـــأن يكون نذر صيام أو حج فيدفع عنه مال أو أن يكن مال فيصام عنه وكذا كما هـــو صوم بصوم أو حج بحج... الخ.

2.24.3 أدلة هذه القاعدة

1. روى ابن حزم بسنده عن ابن عباس : أن سائلاً سأل رســـول الله -صـــلى الله عليه وسلم - فقال:إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضـــيه عنهـــا ؟ فقـــال رسول الله -عليه السلام-: (لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها؟ قـــال : نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى)[2].

2. وبسنده عن عبدالله بن برده عن أبيه قال : بينما أنا جالس عند رسول الله -عليه السلام - إذ أتته امرأة فقالت إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت ، فقـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم -:(وجب أجرك وردها عليك الميراث ، قالت

---

(1) ابن حزم، المحلى، المجلد4، مسألة704، ص238.

(2) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم1754، 6885؛ مسلم،صحيح مسـلم ، مرجع سابق، حديث رقم1148.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

يا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها ؟
قال: صومي قالت: إنها لم تحج قط أفأحج عنها؟ قال: حجي عنها)[1].

وجه الاستدلال: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - أمر المرأة أن تصوم عن أمها وتحج أداءً لدين الله عز وجل.

3.24.3 بعض المسائل الفرعية

1. جوز الصوم عن الميت الذي مات وعليه صيام[2].
2. جوز الحج عن الميت الذي مات وعليه حج[3].
3. جوز أداء النذر عن الميت الذي مات وعليه نذر.
4. جوز أداء الزكاة عن الميت الذي مات ولم يؤد زكاة ماله.

وكل هذه الديون تؤدي من تركة الميت قبل ديون الناس وقبل إنفاذ الوصية.

25.3 لا يقضى فرض تعمد تركه بغير عذر

"لا يمكن للمكلف الذي ترك الفرض عمدا إعادته بعد وقته".

1.25.3 معنى القاعدة

الفرائض كلها محددة بوقت وهذا الفرض إذا حان وقته وجب وإذا تعدى الوقت ولم يؤدي الفعل بغير عذر يأثم الإنسان ويلزمه التوبة والندم إذ لا يمكنه أن يؤدي أو أن يقضي هذا العمل، والمسلم لا يجوز له أن يترك الفرائض بعد وجوبها بغير عذر.

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح، مرجع سابق، حديث رقم1154، 2668، 6885؛ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم1149.

(2) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد4، مسألة775، ص422.

(3) المرجع السابق، المجلد5، مسألة818، ص42.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

أما إذا كان هناك عذرٌ مسوغ شرعاً فإنه قضاء هذا الواجب الذي تركه كمن نام عن صلاةٍ فيؤديها متى استيقظ أو ذكر ولو خرج وقتها وذلك لعذر النوم المسوغ شرعا وهكذا...

2.25.3 أدلة القاعدة

1. يرى ابن حزم -رحمه الله- أن إيجاب القضاء شرع ، والشرع لا يوجبه إلا الله على لسان رسوله [1] وليس هناك شرع يوجب للمتعمد الترك القضاء وذلك لقوله تعالى:﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[2] .

ومن خلال المسائل الفرعية لهذه القاعدة نتعرف على أدلة أكثر عن هذه القاعدة.

ويقول ابن حزم:"إن كل عمل علق بوقت محدود، فإنه لا يصح في غير وقته ولو صح في غير ذلك الوقت لما كان ذلك الوقت وقتاً له"[3].

3.25.3 بعض المسائل الفرعية

1. قال ابن حزم:"وأما من تعمد ترك الصلاة حتى خرج وقتها فهذا لا يقدر على قضائها أبداً"[4].

واستدل لهذه المسالة به قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ، الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[5].

وقول عمر ابن الخطاب:"أنه لا صلاة لمن لم يصل الصلاة لوقتها ..."[6].

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد2، مسألة279،ص10.
(2) سورة الطلاق، آية1.
(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد2، مسألة279،ص11.
(4) المرجع السابق، المجلد2، مسألة279، ص11.
(5) سورة الماعون، آية 5.
(6) لم أعثر عليه عند غير ابن حزم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2. وقال: "فمن تعمد ذاكراً لصومه شيئاً مما ذكرنا فقد بطل صومه ولا يقدر على قضائه إن كان في رمضان أو في نذر معين إلا في تعمد القيء خاصة فعليه القضاء..."[1]، وتم استثناء القيء لما ورد في ذلك نص[2].

26.3 قواعد متفرقة

1.26.3 بعض القواعد المتعلقة بفرض واحد

أولاً: الطهارة:

1. ليس كل حرام نجس[3].
2. ليس كل خبيث حرام[4].
3. كل ما يؤكل لحمه طاهر وما لا يؤكل لحمه نجس[5].

ثانياً: الصلاة:

1. لا يخالف الإمام في شيء من الصلاة[6].
2. ما أبيح فعله أو تركه في الصلاة ولا سهو فيه[7].
3. كل عمل فهو محرم في الصلاة إلا عملا جاء به نص[8].
4. قصر الصلاة والإفطار في رمضان واجب على المسافر[9].

---

(1) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد4، مسألة735، ص308.

(2) قال الترمذي في السنن: باب ما جاء فيمن استقاء عمدا حديث رقم 720 عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض، قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن غريب وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق

(3) ابن حزم، المحلى، مرجع سابق، المجلد1، مسألة128، ص127.

(4) المرجع السابق، المجلد4، مسألة668، ص74.

(5) المرجع السابق، المجلد1، مسألة133، ص137.

(6) المرجع السابق، المجلد3، مسألة510، ص184.

(7) المرجع السابق، المجلد4، مسألة446، ص27.

(8) المرجع السابق، المجلد4، مسألة484، ص103.

(9) المرجع السابق، المجلد4، مسألة512,511 ص185.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit



Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ثالثاً : الزكاة :

1. يتعدد الحق في المال الواحد[1].
2. لا ضم بين أصنا ف الزكاة ويضم الصنف الواحد إلى بعضه والأرض إلــى الأرض مهما بعدت شرط أن يكون المحصول واحد[2].

رابعاً : الحج :

1. كل ما يمنع من إتمام الحج والعمرة فهو إحصار[3].
2. ليس الطواف صلاة[4].

2.26.3 قواعد عامة

1. كل حي مباح ملكه وبيعه إلا ما منع النص[5].
2. لا يسقط التطوع الفرض[6].
3. كل ما تولد من شيء فهو لمالك ذلك الشيء (المتولد منه)[7].
4. كل طاعة مازجتها معصية فهي كلها معصية[8].

3.26.3 قواعد قد تكون قواعد أصولية

1. ليس فعل الرسول كأمره في الوجوب[9].

---

(1) ابن حزم، المحلى، المجلد4، مسألة642، ص56.
(2) المرجع السابق، المجلد4، مسألة646، ص60- 61.
(3) المرجع السابق، المجلد5، مسألة873، ص219.
(4) المرجع السابق، المجلد5، مسألة839، ص189.
(5) المرجع السابق، المجلد1، مسألة129، ص132.
(6) المرجع السابق، المجلد3، مسألة547، ص304.
(7) المرجع السابق، المجلد4، مسألة643، ص57.
(8) المرجع السابق، المجلد4، مسألة788، ص431.
(9) المرجع السابق، المجلد5، مسألة846، ص195.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

2. الأخذ بالزائد في النصوص واجب أو الزيادة شريعة واردة لا يجوز تركها[1].

3. شريعة من قبلنا ليس لنا منها شيء[2].

4. الدين لا يؤخذ بـ (لعل) [3].

الخاتمة :

توصل الباحث في هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها:

1. إن الشدائد تقوي العزائم لمن كان له إرادة قوية.
2. إن الإمام ابن حزم عالم محدثٌ أصولي، فقيه، بلغ رتبة الاجتهاد.
3. إن القاعدة الفقهيَّة قد تكون في باب واحد من أبواب الفقه وأن الضابط الفقهي منظمٌ لها.
4. إن القول بأنَّ القاعدة الفقهية قضية أكثريَّة أو أغلبيَّة هو أقرب للصواب.
5. إن حدَّة ابن حزم وقوله في العلماء ناتجٌ عن مرضٍ أورثه هذه الحدَّة، وعن اضطهاد العلماء له وتأليب الأمراء عليه إلى درجة إحراق كتبه.
6. إن الوقوف على ظاهر النص كما هو ابن حزم قد يوقع في الإشكال أحياناً ويؤدي إلى حرجٍ.
7. إبطال ابن حزم للقياس وقوله : "إن لكل حكمٍ شرعيّ نصٌ من الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم - أو إجماع من الصحابة لا غير بلا خلاف بينهم مبيناً للحكم الشرعي".مع ملاحظة انه استخدم القياس دون أن يشر إلى ذلك.

التوصيات :

يوصي الباحث طلبة العلم بمواصلة البحث عن ابن حزم الأندلسي الظاهري الأصولي الفقيه المجتهد المحدث عالم العقائد والأديان الأديب الشاعر الإنسان الصابر في الشدة والرَّخاء، فإن الباحث يظن أن هنالك جوانب كثيرة في حياة الإمام ابن حزم لم تطرق، وأبواباً لم تفتح، وإن فتحت فعن كنزٍ ثمين.

---

(1) ابن حزم، المحلى، المجلد1، مسألة200، ص302.

(2) المرجع السابق، المجلد1، مسألة127، ص125.

(3) المرجع السابق، المجلد3، مسألة529، ص273.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

المراجـــــع

القرآن الكريم

ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم . (د.ت). **الفتاوى والرسـائل**، تحقيـق: عبـدالرحمن محمد النجدي، مكتبة ابن تيمية.

ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد التميمي . (1993م).**صحيح ابن حبان** ، تحقيـق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

ابن حجر أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني . (1987م).**لسان الميـزان** ، ط1، دار الفكر.

ابن حزم علي بن أحمد بن سعيد . (2003م). **المحلى بالآثار**، تحقيـق عبـدالغفار سليمان البنداري، ط3، دار الكتب العلمية.

ابن حزم علي بن أحمد بن سعيد . (1405هـ).**النبذة الكافية في أصـول الفقـه** ، تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد . (د.ت). **طوق الحمامة**، تحقيـق: حسـن كامـل الصيرفي، وإبراهيم الأنباري، مطبعة الاستقامة، القاهرة.

ابن حزم، علي بن أحمد. (1404هـ). **الأحكام**، ط1، ج1، ص71، دار الحديث.

ابن حزم، علي بن أحمد . (د.ت).**الأخلاق والسير في مداواة النفوس** ، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

ابن حنبل، أحمد بن حنبل. (د.ت). **مسند أحمد**، مؤسسة الرسالة، مصر.

ابن رجب، زين الدين أبي الفداء عبدالرحمن. (1996م). **جامع العلوم والحكم**، ط1، مكتبة الإيمان، المنصورة.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا . (1999م).**معجم مقـاييس اللغـة** ، وضـع هوامشه إبراهيم شمي الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن قدامة عبدالله بن أحمد المقدسـي . (1405هـ). **المغنـي**، ط1 دار الفكـر ، بيروت.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ابن قدامة، عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي . (1405هـ). **المغني**، ط1، دار الفكر، بيروت.

ابن كثير، أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي. (1985م). **البداية والنهاية**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن مفلح، إبراهيم بن محمد. (1400هـ). **المبدع**، المكتب الإسلامي، بيروت.

ابن منظور، أبو الفضل جال الدين محمد بن مكرم بن منظور . (1993م). **لسان العرب**، ط3، دار صادر، بيروت.

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن نجيم. (1983م). **الأشباه والنظائر**، تحقيق محمد مطيع حافظ، دار الفكر، تصوير 1986م عن الطبعة الأولى.

أبو زهرة، محمد أبو زهرة . (د.ت). **ابن حزم، حياته وعصره وآرائه الفقهية** ، ص23، دار الفكر العربي، مصر.

أبو زهرة، محمد بن أحمد أبو زهرة . (د.ت). **مالك حياته وعصره وآراؤه الفقهية** ، دار الفكر العربي، مصر.

الأشقر، عمر سليمان الأشقر . (1975م). **النيات في العبادات** ، ط3 دار النفائس، عمان.

الأندلسي، عمر بن علي بن أحمد . (د.ت). **تحفة المحتاج**، تحقيق عبدالله يوسف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة.

البا حسين، يعقوب عبدالوهاب. (1998م). **القواعد الفقهية**، ط1، مكتبة الرشد ، الرياض.

البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . (1987م). **الجامع الصحيح**، تحقيق مصطفى البغا، ط3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.

بني أحمد، خالد علي سليمان . (2006م). **مخالفات الإمام ابن حزم للأئمة الأربعة في الأحوال الشخصية والمعاملات**، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي . (1414هـ). **سنن البيهقي الكبرى** ، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الترمذي، محمد بن عيسى . (د.ت). **سنن الترمذي**، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الجرجاني، علي بن محمد الجرجاني . (1405هـ). **التعريفات**، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت.

لجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري . (1999م). **الصحاح**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

الحمويياقوت بن عبدالله الرومي . (1991م).**معجم الأدباء** ، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

الحموي، أحمد بن محمد الحنفي ا لحموي. (1405هـ).**غمز عيون البصائر** ، شرح كتاب الأشباه والنظائر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

خلاف، عبدالوهاب خلاف. (1986م). **علم أصول الفقه**، ط20، دار القلم، الكويت.

الدار قطني، علي بن عمر . (1966م).**سنن الدار قطني** ، تحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت.

الذهبيشمس الدين محمد بن احمد بن عثمان . (1904م).**سير أعلام النبلاء** ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1.

الرازي، محمد بن عمر . (1400هـ). **المحصول**، تحقيق طه جابر العلواني، ط1، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

الروكي، محمد الروكي. (1998). **قواعد الفقه الإسلامي**، ط1، دار القلم، دمشق.

الروكي، محمد الروكي. (1994م).**نظرية التقعيد الفقهي** ، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء.

الزحيلي، محمد الزحيلي . (1990م). **القواعد الفقهية على المذهب الحنفي والشافعي**، ط1، منشورات جامعة الكويت.

الزرقا، مصطفى أحمد. (1968م). **المدخل الفقهي العام**، دار الفكر، دمشق، ط1.

الزيلعيعبدالله بن يوسف أبو محمد . (د.ت). **نصب الراية**تحقيق محمد النيوري ، دار الحديث، مصر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

السبكي، تاج‌الدين بن عبدالوهاب بن علي السبكي . (1407هـ). **الأشباه والنظائر**، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي. (1403هـ). **الأشباه والنظائر**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

الشاطبي، إبراهيم موسى اللخمي الغرناطي المالكي . (د.ت). **الموافقات**، تحقيق: عبدالله دراز، دار المعرفة، بيروت.

الشال، إبراهيم علي أحمد. (2002م). **القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في المعاملات المالية**، دار النفائس، عمان.

الشربيني، محمد الخطيب. (د.ت). **مغني المحتاج**، دار الفكر، بيروت.

الشوكاني، محمد بن علي. (1973م). **نيل الأوطار**، دار الجليل، بيروت.

الطوفي، نجم الدين سليمان الطوفي . (1407هـ). **شرح مختصر الروضة** ، تحقيق: عبدالله التركي، ط1، دار الرسالة، بيروت.

عبدالرزاق، أبو بكر عبدالرزاق بن همام . (1403هـ). **مصنف عبدالرزاق**، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت.

العجلوني، إسماعيل بن محمد . (1405هـ). **كشف الخفاء ومزيل الإلباس** ، تحقيق أحمد القلاش، ط4، مؤسسة الرسالة، بيروت.

العقاد، عباس محمود. (1953م). **نوابغ الفكر العربي، ابن رشد** ، دار المعارف، بيروت.

الكيلاني، عبدالرحمن. (2000م). **قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي** ، ط1، دار الفكر، دمشق.

مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . (د.ت). **صحيح مسلم**، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الندوي، علي أحمد الندوي. (1994م). **القواعد الفقهية**، ط3، دار القلم، دمشق.

الهيثمي، علي بن أبي بكر . (1407هـ). **مجمع الزوائد**، دار الريان للتراث والكتاب العربي، القاهرة، بيروت.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ملحق (أ)

فهرس الآيات الكريمة

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ملحق (أ)

فهرس الآيات الكريمة

الآيـــــة	رقمها	السورة	رقم الصفحة
﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا﴾	43	النساء	14، 68
﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾	44	النحل	14
﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه، ثم إن علينا بيانه﴾	18 -19	القيامة	15
﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾	176	النساء	15
﴿تبيانا لكل شيء﴾	89	النحل	15
﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا﴾	80	النساء	15
﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾	3	النجم	15
﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة،﴾	110	البقرة	15
﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾	122	التوبة	16
﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾	64	النساء	19
﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم﴾	4	ابراهيم	19
﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل﴾	127	البقرة	19
﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء﴾	5	البينة	18، 30، 32
﴿وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحيما﴾	5	الأحزاب	30,57,58، 31
﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾	186	البقرة	35، 38، 39، 44
﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾	78	النجم	38، 39

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الآيـــــة	رقمها	السورة	رقم الصفحة
﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾	1	الطلاق	45، 47، 48، 54، 75
﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ﴾	43	النساء	46
﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾	197	البقرة	49
﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾	197	البقرة	49
﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾	188	البقرة	50
﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾	119	الأنعام	52، 54
﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾	106	النحل	55
﴿وَلِلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللّهِ إِنَّ اللّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾	115	البقرة	56
﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾	106	النحل	56
﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً﴾	572	الفرقان	59
﴿وَلاَ تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾	164	الأنعام	61
﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ﴾	157	الأعراف	63
﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾	28	التوبة	63
﴿وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾	28	النجم	66
﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّن الْغَآئِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾	43	النساء	68
﴿فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾	196	البقرة	70
﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾	188	البقرة	71
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾	29	النساء	71

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الآيـــــــة	رقمها	السورة	رقم الصفحة
﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ﴾	43	البقرة	73
﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ﴾	196	البقرة	73
﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ، الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾	5	الماعون	76

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ملحق (ب)

فهرس الأحاديث الشريفة

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

ملحق (ب)

فهرس الأحاديث الشريفة

الحديـــــث	رقم الصفحة
(فإذا كبر كبروا فإذا ركع فاركعوا)	35
(من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد)	33
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيّات...)	27، 30، 31، 32، 35، 36
(لا صلاة إلا بالتشهد)	40
(لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجهكم)	40
(سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة)	41
(ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتموني اصلي فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم)	40
(لما كان يوم قريظة جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من انبت ضرب عنقه كنت فيمن لم ينبت)	42
(إذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم)	44، 45
(دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو في قبه له فوجدته كان قد اغتسل بماء كان في صحفه إني لأرى فيها اثر العجين فوجدته يصلي الضحى)	46
(إن للصلاة أول وآخر)	48
(إن النبي استلف بَكْرا فأقضاه من إبل ألصدقه جملا رباعيا)	49
إن أموالكم ودمائكم وأموالكم عليكم حرام)	50
(فرض رسول الله عليه السلام على كل نفس من المؤمنين حرا أو عبدا امرأة أو رجل كبير أو صغير صاعا من تمر أو صاعا من شعير)	51
(من أعظم الناس جرما في الإسلام من سال عن شئ لم يحرم فحرم من اجل مسألته)	53
(دعوني ما تركتم فإذا أمرتكم فاتوا منه ما استطعتم)	53، 54
(رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)	42، 43، 55، 56، 57، 58

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

الحديــــــث	رقم الصفحة
(إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)	55
(إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب فليتم صـــومه فإنمــا أطعمــه الله وسقاه)	58
(إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت)	59
(الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله فليقل إني صائم)	60، 70
(لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة)	62
(سبحان الله إن المؤمن لا ينجس)	63
(ما أسكر كثيرة فقليله حرام)	65
ذ(إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركفي دبره أحــدث أ م لــم يحدث فأشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا)	67
(الماء طاهر لا ينجس)	68
(وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)	68
(إنها لم تحج قط قال أَفأَحَجُّ عنها قال: حج)	75، 76
(لو كان على أمك دين هل كنت قاضيه عنها	75

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Click Here & Upgrade
Expanded Features
Unlimited Pages
PDF Complete

السيرة الذاتية :

- **الاسم** : لؤي غالب عطاالله الذنيبات.
- **الكلية** : الشريعة.
- **التخصص** : ماجستير في الفقه وأصوله.
- **السنة** : 2006 -2007.
- **العنوان البريدي** : l1gh1@maktoob.com
- **الهاتف** : 032320292 - 0777532088

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit